Ministère de l'Enseignement Supérieur
et de la Recherche Scientifique
Université Akli Mohand Oulhadj - Bouira -
Tasdawit Akli Muḥend Ulḥağ - Tubirett -
Faculté des Sciences Economiques,
Commerciales et des Sciences de Gestion

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة أكلي محند أولحاج
-البويرة-
كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماسترفي (علوم إقتصادية)
تخصص إقتصاد نقدي وبنكي

بعنوان:

الدور التنموي للبنوك الإسلامية
-دراسة حالة البنك الإسلامي للتنمية -

من إعداد الطالبين

- كنان جمال الدين
- شيخي أيمن.

تحت إشراف :

- د. ذياب محمد

لجنة المناقشة:

اسم ولقب الأستاذ	الرتبة	الجامعة	الصفة
د. قرومي حميد	أستاذ	جامعة البويرة	رئيسا
د.ذياب محمد	أستاذ محاضر-ب-	جامعة البويرة	مشرفا
د. قاري عبد الرحمن	أستاذ محاضر –ب-	جامعة البويرة	مناقشا

السنة الجامعية 2023 /2024

شكر و عرفان

أشكر الله عز وجل الذي وفقني لإتمام هذا العمل، وأنار لي الطريق للعلم والمعرفة.

ثم أشكر أستاذي المشرف: الأستاذ الدكتور "ذياب محمد" عرفانا بفضله وتقديرا لجهوده الذي بذلها من نحونا.

كما أتوجه بالشكر إلى العاملين بالمكتبة الجامعية

الذين ساعدوني على إتمام هذا العمل

إهـــــداء

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أفضل خلق الله محمد صلى الله عليه وسلم تسليم كثيرا

فالحمد الله أولا وقبل كل شيء أن وفقنا ويسر لنا أمرنا لإنجاز هذا العمل

إلى من جعل الله الجنة تحت أقدامها

إليك يا "أمي" أطال الله في عمرك وأحسن خاتمتك

إلى من جعل الله طاعته الفوز بأوسط أبواب الجنة "أبي الغالي"

إلى أخواتي وإخوتي

إلى كل الأصدقاء والزملاء والزميلات في الدراسة

إلى كل من نساه قلمي ولم ينساه قلبي لكم مني ألف تحية وسلام

نسأل الله مزيد من التوفيق والنجاح في المستقبل

وشكرا

الملخص

الملخص:

استعرضنا في هذا البحث واقع التنمية الاقتصادية في الدول الإسلامية، التي تشترك بخصائص أساسية فيما بينها أهمها وحدة الدين و العقيدة، و التفاوت الكبير في المستوى الاقتصادي من دولة إلى أخرى حفزها لإقامة علاقات تعاون فيما بينها في إطار منظمة التعاون الإسلامي، و حاجتها إلى الموارد المالية اللازمة لتحقيق التنمية جمعها تحت مظلة البنك الإسلامي للتنمية، و البنك مؤسسة للتعاون التنموي نظرا لكون كل أعضاءه من الدول النامية، و يلتزم في جميع أعماله بأحكام الشريعة الإسلامية و باستخدام صيغ التمويل الإسلامية لتمويل المشاريع، و هو بهذا أول مؤسسة مالية متعددة الأطراف في هذا المجال.

Dans cette recherche, nous avons passé en revue la réalité du développement économique des pays islamiques, qui partagent des caractéristiques fondamentales, dont la plus importante est l'unité de religion et de croyance, et la grande disparité du niveau économique d'un pays à l'autre qui les a poussés à établir des relations de coopération entre eux dans le cadre de l'Organisation de la coopération islamique et leurs besoins en ressources financières nécessaires pour réaliser le développement, il a été regroupé sous l'égide de la Banque islamique de développement. La banque est une institution de coopération au développement. au fait que tous ses membres sont issus de pays en développement, elle adhère dans tous ses travaux aux dispositions de la charia islamique et à l'utilisation des formules de financement islamiques pour financer des projets.

فهرس المحتويات

المحتوى	الصفحة
كلمة شكر	I
الإهداء	II
الملخص	III
فهرس المحتويات	IV
قائمة الجداول	V
قائمة الأشكال	VI
قائمة الملاحق	VII
مقدمـــة	أ,و
الفصل الأول:مفاهيم عامة حول البنوك الإسلامية.	
تمهيد الفصل	**02**
المبحث الأول: واقع البنوك الإسلامية.	**03**
المطلب الأول: ماهية البنوك الإسلامية.	03
المطلب الثاني: خصائص وأهداف البنوك الإسلامية.	06
المطلب الثالث: اختلفات البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية.	08
المبحث الثاني: آلية التمويل في البنوك الإسلامية.	**10**
المطلب الأول: صيغ التمويل بالمضاربة.	10
المطلب الثاني: صيغ التمويل بالمرابحة.	12
المطلب الثالث: صيغ التمويل بعقد المرابحة.	15
المبحث الثالث: طرق تحديد نسب و معدلات الربح في البنوك الإسلامية.	**19**
المطلب الأول: ضوابط حساب ربح المعاملات.	19
المطلب الثاني: توزيع الربح في حسابات الاستثمارية.	20
خلاصة الفصل الأول.	**23**
الفصل الثاني:مفاهيم عامة حول التنمية الاقتصادية.	**24**
تمهيد الفصل	**25**
المبحث الأول: نظرية التنمية الإقتصادية ومؤشراتها.	**26**
المطلب الأول: ماهية التنمية الإقتصادية.	26
المطلب الثاني: نظرية التنمية الإقتصادية.	30

المطلب الثالث: مؤشرات التنمية الإقتصادية.	33
المبحث الثاني: التنمية الاقتصادية في النهج الإسلامي.	**36**
المطلب الأول: مفهوم التنمية الإقتصادية في الإسلام.	36
المطلب الثاني: خصائص التنمية الإقتصادية في الإسلام.	37
المطلب الثالث: أسس و أبعاد التنمية الإقتصادية في الإسلام.	40
خلاصة الفصل الثاني	42
الفصل الثالث: الإطار التطبيقي للبنك الإسلامي للتنمية.	**43**
تمهيد الفصل	44
المبحث الأول: تقديم البنك الإسلامي للتنمية .	45
المطلب الأول: نشأة و تطور البنك الإسلامي.	45
المطلب الثاني:الهيكل الإداري للبنك الإسلامي للتنمية.	46
المطلب الثالث: أهداف البنك الإسلامي للتنمية و خصائصه.	48
المبحث الثاني: دور البنك الإسلامي للتنمية في تعزيز التنمية الإقتصادية.	51
المطلب الاول وظائف البنك الإسلامي للتنمية و مواردها.	51
المطلب الثاني: نشاط التمويل للبنك الإسلامي للتنمية في دول أقل نمو سنة 2020.	52
المطلب الثالث: إسهامات البنك الإسلامي للتنمية في القطاعات الاقتصادية.	55
المبحث الثالث: جهود البنك الإسلامي للتنمية في تحسين ظروف المعيشة.	57
المطلب الأول: صندوق العيش و المعيشة.	57
المطلب الثاني: مشاريع البنك الإسلامي للتنمية في مواجهة و التصدي لفيروس كرونا.	57
المطلب الثالث: تقييم مساعدات البنك الإسلامي للتنمية للجزائر.	59
الخاتمـــة	**63**
قائمـــة المراجـــع	**65**
الملاحق	**67**

قوائم الجداول،
الأشكال والملاحق

قائمة الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	عدد البنوك الإسلامية في بعض البلدان خلال فترات مختلفة من 1975 إلى 2020	4
02	مجموع عمليات البنك حسب صيغ التمويل الكبرى	55
03	مجموع عمليات البنك حسب صيغ التمويل الكبرى للجزائر لسنة 2020.	60
04	التوزيع القطاعي لصافي الاعتماد من موارد "البنك" الرأسمالية للجزائر- ملايين الدولارات-	60

قائمة الأشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	التوزيع القطاعي لصافي اعتماد موارد "البنك" الرأسمالية العادية.	56

قائمة الأشكال

المقدمة

البنك الإسلامي يمثل مؤسسة مهمة في دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول الإسلامية والمجتمعات الإسلامية، يتبع البنك أحكام الشريعة الإسلامية في جميع أنشطته المالية، مما يعني أنه يركز على تقديم الخدمات المالية بطرق متوافقة مع المبادئ الإسلامية كالتعاون والعدالة الاقتصادية وعدم الربا، خلال السنوات الثلاثة عقود من وجوده، نما البنك بشكل كبير وتوسعت نطاق عمله وتنوعت منتجاته وخدماته. يقدم البنك العديد من البرامج والعمليات لدعم التنمية في الدول الأعضاء، وهذا يشمل الجزائر كدولة من الدول الأعضاء. في فترة 2020، قدم البنك دعماً ملموساً للجزائر لتعزيز العملية التنموية هناك، وهذا يعكس التزامه بمساعدة الدول الأعضاء في تحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي، تحديات التنمية في الدول الإسلامية متنوعة وتتطلب استجابات متعددة الأبعاد، ولذلك دور البنك الإسلامي للتنمية يظل أساسياً في دعم هذه الدول لتحقيق استدامة التنمية وتعزيز الاقتصاديات المحلية.

يشكِل البحث عن التنمية الاقتصاد الهاجس الأول الذي يشغل بال واضعي الخطط التنموية في البلدان المتخلفة ، وفكرياً بال الباحثين في مجال اقتصاد التنمية الذين تمخضت أبحاثهم عن اقتراح العديد من النظريات الوضعية التي تتصور المسار الأمثل لتحقيق الانطلاق المنشود، من ناحية أخرى فإن فشل هذه الدول في تجاوز التخلف الذي ظل يطال مجتمعاتها بإتباع المناهج الوضعية المستوردة، والتي لم تفشل فقط في إخراجها من الفقر، بل وكانت فوق ذلك سبباً في تعميق هذا الفقر وتعاظم حدته، وهذا يدفع بقوة إلى التفكير في البديل الذي يطرحه الاقتصاد الإسلامي في المنهج الذي يتصوره للتنمية كمخرج يحقق لهذه الدول انطلاق التنمية بأسلوب يختلف جذرياً في منطلقا ته الفكرية ورؤيته للأشياء عن الطرح الوضعي شرقه وغربه ولتحقيق أهداف التنمية التي تسعى إليها الجزائر كان لا بد من البحث عن مصادر مالية لتمويلها بعيدا عن قطاع المحروقات الذي يعتبر المورد الوحيد لصادراتها ومن أجل تجنب خطر تقلبات أسعار النفط وانخفاضها على الاقتصاد الجزائري، كان لا بد من البحث عن مصدر تمويلي آخر والذي تجسد في تحسين بيئة الاستثمار المحلي وترقية الاستثمار الأجنبي.

1- إشكالية الدراسة:

وعلى ضوء ما سبق ذكره يمكن طرح الإشكالية التالية:

-ما مدي مساهمة تمويل التنمية في البنوك الإسلامية؟

2- الأسئلة الفرعية:

وعلى ضوء الإشكالية المطروحة يمكن صياغة الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هي البنوك الإسلامية وما هي وظيفتها؟

- ما هي أهم الاستراتيجيات المتبعة لتعزيز التنمية الاقتصادية؟
- ما هو الدور الذي تقوم به البنوك الإسلامية من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر؟

3- فرضيات الدراسة:

للإجابة على التساؤلات المطروحة يمكن صياغة الفرضيات التالية:

- تساهم البنوك الإسلامية عجلة التنمية الاقتصادية؛
- تحقق التنمية الاقتصادية دون إتباع استراتيجيات ونظريات صحيحة وواضحة؛
- هناك عدة عوامل مساعدة وتحديات تواجه البنوك الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر.

4- مبررات اختيار موضوع الدراسة:

يعود اختيارنا لهذا الموضوع إلى جملة من المبررات منها:

- الرغبة في التعرف على البنوك الإسلامية والاطلاع على الدعامات التي تقوم عليها، ومدى مطابقتها لأحكام الشريعة الإسلامية؛

- معرفة الأسباب التي جعلت البنوك الإسلامية تنتشر بكثرة خاصة في الدول الإسلامية التي جعلت في بنوكها فروعا تتعامل وفقا للشريعة الإسلامية؛

- إبراز أهم الاستراتيجيات التنموية ودور البنوك الإسلامية في دفع عجلة التنمية في الجزائر الأخيرة من فترة البحث.

5- أهمية الدراسة:

تظهر أهمية هذه الدراسة من خلال النقاط التالية:

- إبراز أهمية البنوك الإسلامية؛
- إبراز دور البنوك الإسلامية في برقيق التنمية الاقتصادية؛
- إبراز شجاعة البنوك الإسلامية وتفوقها على البنوك التقليدية.

6- أهداف الدراسة:

تسعى الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف، من أهمها ما يلي:

- توضيح مصادر تمويل التنمية في الدول النامية ومحدوديتها؛
- التعرف على صيغ وآليات تمويل جديدة لتمويل التنمية في ظل العولمة؛
- إبراز العوائق والتحديات التي تواجه تمويل التنمية في الجزائر وتوضيح إمكانية تخفيفها من التبعية للموارد النفطية.

7- حدود الدراسة:

تتمثل الحدود التي أجريت في إطارها هذه الدراسة فيما يلي:

- **الحدود المكانية:**تم القيام بدراسة حالة البنك الإسلامي للتنمية؛
- **الحدود الزمانية:**تمت دراسة المعطيات الخاصة بالبنك الإسلامي للتنمية خلال سنة2020.

8- منهج الدراسة والأدوات المستعملة:

لقد اتبعنا في هذه الدراسة المنهجين الوصفي، حيث استعملنا المنهج الوصفي في وصف وتقديم البنوك الإسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية وأسلوب التحليل في إبراز أهم المعلومات والإحصائيات التي تبين واقع العمل البنكي وأهميته في تعزيز للتنمية الاقتصادية.

9- صعوبات الدراسة:

من بين العراقيل التي تم واجهتنا أثناء إعداد هذه الدراسة ما يلي:

- عدم توفر المراجع الكافية خاصة التي تتحدث عن الأدوار التي تلعبها البنوك الإسلامية مما جعلنا نعتمد على المتلقيات والانترنت والمقالات؛
- صعوبة الحصول على معلومات خاصة ببنك معين خاصة المتعلقة بالجانب المالي وصعوبة الحصول على الإحصائيات الأخيرة؛
- الدراسة المعمقة تحتاج إلى وقت كبيرو نظرا لضيق الوقت فقد تحصلنا على بعض المعلومات التي كانت محدودة أحيانا، خاصة وان موضوع البنوك الإسلامية من المواضيع الواسعة والشائكة التي تحتاج إلى وقت أطول.

10- هيكل الدراسة:

من أجل الإجابة على جملة التساؤلات المطروحة، ومعالجة موضوع الدراسة والإلمام به، تم تقسيم الدراسة إلى ثلاثة لفصول كما يلي:

-**الفصل الأول:** جاء بعنوان مفاهيم عامة حول البنوك الإسلامية والذي يحتوي على ثلاث مباحث، المبحث الأول ماهية البنوك الإسلامية، والمبحث الثاني آليات التمويل في البنوك الإسلامية، أما المبحث الثالث تناولنا فيه عن طرق تحديد نسب ومعدلات الربح في البنوك الإسلامية.

-أما الفصل الثاني:

المبحث الأول: والذي يحمل عنوان نظرية التنمية الاقتصادية ومؤشراتها، والمبحث الثاني التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي.

- أما الفصل الثالث :

فيحمل عنوان توجهات دولية معاصرة في مجال تمويل التنمية،والذي يتضمن في المبحث الأول تقييم البنك الإسلامي للتنمية، وفي المبحث الثاني دور البنك الإسلامي للتنمية في تعزيز التنمية الاقتصادية، أما المبحث الثالث فتناولنا فيه جهود البنك الإسلامي للتنمية في التخفيف من وطأة الفقر،في الأخير خاتمة عامة تتضمن معظم النتائج التي تم التوصل إليها من خلال دراسة وتحليل البحث إضافة إلى بعض الاقتراحات التي يمكن وضعها.

الفصل الأول:

مفاهيم عامة حول البنوك الإسلامية

تمهيد:

تبدأ دراسة البنوك الإسلامية بفهم أصلها وتاريخ ظهورها، حيث ظهرت كرد فعل على الحاجة إلى تقديم خدمات مالية تتفق مع المبادئ الإسلامية. ومن ثم، يتم التركيز على مواردها المالية والاستراتيجيات التي تستخدمها لاجتذاب الودائع وتحقيق العوائد بطرق متوافقة مع الشريعة، أخيرًا يُلقى الضوء على صيغ التمويل التي تقدمها هذه البنوك، والتي تعد من الابتكارات المالية التي تهدف إلى تعزيز التمويل الإسلامي وتحقيق التنمية الاقتصادية في الدول الإسلامية.

وانطلاقا من ذلك، تم تقسيم هذا الفصل وفقا لما يلي:

المبحث الأول: ماهية البنوك الإسلامية.

المبحث الثاني: آليات التمويل في البنوك الإسلامية.

المبحث الثالث:طرق تحديد نسب ومعدلات الربح في البنوك الإسلامية.

المبحث الأول: واقع البنوك الإسلامية.

جاءت نشأة المصارف الإسلامية تلبية لرغبات المجتمعات الإسلامية في إيجاد صيغة للتعامل المصرفي بعيدا عن شبهة الربا ومن دون استخدام سعر الفائدة، إذ يعد تحريم الربا المسوغ الديني لنشوء المصارف المصارف، وان تحقيق الأرباح الاقتصادية في إطار الشريعة الإسلامية يعد بمنزلة المسوغ الاقتصادي لنشوئها.

المطلب الأول: ماهية البنوك الإسلامية.

البنوك الإسلامية أصبحت جزءاً أساسياً من النظام المالي العالمي، وليس فقط في الدول الإسلامية ولكن في مختلف بقاع العالم. تمثل هذه البنوك تجربة اقتصادية فريدة بناءً على مبادئ الشريعة الإسلامية، مما يجعلها تتمتع بطابع خاص ومميز.

نشأة البنوك الإسلامية:

ظهرت الصحوة الإسلامية في عهد الرسول الله صلي الله عليه وسلم ثم بعدها في أواسط الثلاثينات من القرن العشرين حيث واجه مفكرونا الصحوة وعلماؤها مشكلات اقتصادية واجتماعية معاصرة، منها مشكلة الفائدة الربوية حيث أبرز موقفهم منها بالدفاع عن المبدأ الإسلامي وذلك بدعوة المجتمع إلي تغيير المؤسسات الاقتصادية توافقا مع مبادئ الشريعة الإسلامية وأحكامها.[1]

تأسيسا على حرمة الربا وعلى حقيقة إن الفائدة هي عين الربا بعيدا على الربح الحلال، وتمثلت البداية في الدعوة إلي التحرير الاقتصادي، بالعودة إلي الهوية وتطبيق شرع الله والالتزام بأحكامه في مجال المال والمعاملات، وظهرت هذه الدعوة بقوة في كتاب جمال الدين الأفغاني ومحمد إقبال وابن باديس ومحمد عبده ورشيد رضا.

قام بعد سنوات أول تجربة علمية لبديل بنكي لا ربوي، هي تجربة "بنوك الادخار"بمركز ميت غم محافظة الدقهلية بمصر والتي أشرف علي تنفيذها الدكتور احمد النجار، عام 1863م، ومع محدودية هذه التجربة إلا أنها جسدت بنجاح من خلال فروعها التسعة جدوى العمل البنكي الإسلامي في تجميع المدخرات المحلية وتوظفها في مشروعات التنمية المحلية، وتمت تصفيتها وانتقال أصولها في النهاية عام 1967م.

وفي السبعينات أصبحت البنكية الإسلامية حقيقة واقعة وأخذت عملية إنشاء المصاريف الإسلامية تتزايد عام بعد عام، فتم إنشاء بنك ناصر الاجتماعي في مصر(1975م) ليعمل، كما نص نظامه الأساسي، في النشاط البنكي وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية.

1.نصر الدين دسدوس، عبد الناجي بورزاق، **الدور التنموي للبنك الإسلامي للتنمية**، مذكرة ماستر، جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل الجزائر2018/2019،ص10.

الجدول رقم 01:تطور عدد البنوك الإسلامية خلال فترات مختلفة من 1975 إلى 2020.

السنوات	عدد البنوك
1975	25
1980	52
1985	100
1990	250
2000	300
2005	494
2016	526
2020	720

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على: نصر الدين دسدوس، عبد الناجي بورزاق، مرجع سابق ص 11 .

وسنقوم بالإشارة هنا إلى بعض ما ورد في عقود التأسيس والنظام الأساسي لبعض البنوك الإسلامية وفي القوانين والقرارات والنظم المعينة عند إنشائها وذكر منافعها ومنها مالي:

1- البنك الإسلامي للتنمية جدة(1975م):

تم فتحه بصفة رسمية كمؤسسة مالية دولية تهدف إلى دعم التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي لشعوب الدول والمجتمعات الإسلامية مجتمعة ومنفردة، وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية، مع الاهتمام بتمويل مشروع الهياكل الأساسية ودعم البنيان الاجتماعي للدول الأعضاء.

2- بنك دبي الإسلامي(1975م):

أنشئ كأول بنك إسلامي خاص، ولقد ورد بالتعريف عنه ما يلي: "فلبنك الإسلامي ما أنشئ لهدف مادي فحسب وإنما بغرض رفع الحرج عن المسلمين وتطبيق الشريعة في مجال المعاملات، وهو مؤسسة إسلامية بكل ما تعنيه كلمة السلام من شمول، فلا عصبية ولا قبلية، ومن غاياته تخليص المسلمين من أكبر الكبائر وهي الربا.

3- بيت التمويل الكويتي(1977م):

تتمثل الأغراض التي من اجلها أسست شركة بيت التمويل الكويتي في الآتي:

أولا: القيام بجميع الخدمات والعمليات المصرفية لحسابها او الحساب الغير على غير أساس الربا، سواء في

صورة فوائد أو في أي صورة أخري.

ثانيا: القيام بأعمال الاستثمار مباشرة أو بشراء مشروعات أو بتمويل مشروعات أو أعمال مملوكة للغير، وذلك أيضا علي أساس الربا

4-بنك فيصل الإسلامي المصري(1979م):

يقوم البنك بجميع الأعمال المصرفية المالية والتجارية وجميع الأعمال الاستثمارية بما في ذالك تأسيس المشروعات والمساهمة في رؤوس أموالها، وفقا لأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية، كما يتولي البنك أداء الزكاة المستحقة علي الأموال، فضلا عن جميع ما يقدمه المستثمرون والمودعون من زكاة أموالهم الخاصة وإنفاقها في مصاريفها الشرعية.

أسس بنك فيصل الإسلامي المصري برأس مال مرخص به مقداره خمسمائة مليون دولار، ورأس مال مدفوع مقداره ثمانية ملايين دولار، يخصص منه 51 بالمائة للجانب المصري و 49 بالمائة للجانب السعودي.[1]

5_البنك الإسلامي الأردني(1978م):

تتمثل غايات البنك الإسلامي الأردني في الأتي:

لبنوك الإسلامية تهدف إلى تلبية الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية من خلال تقديم خدمات مصرفية وأعمال تمويل واستثمار تستند إلى مبادئ الشريعة الإسلامية وتتجنب الربا. تشمل أهدافها الرئيسية:

1. **توسيع نطاق التعامل المصرفي غير الربوي** :تقديم خدمات مالية تعتمد على مبادئ العدالة والتعاون، مع التركيز على إدخال الخدمات التي تعزز مفهوم التكافل الاجتماعي والمنفعة المشتركة بين أفراد المجتمع.
2. **تطوير وسائل جذب الأموال والاستثمارات** :تعزيز آليات استقطاب الودائع وتوجيهها نحو أشكال الاستثمار التي تتوافق مع الأسس الإسلامية، مثل الشراكة والمشاركة في الأرباح والخسائر بدلاً من الفوائد الربوية.
3. **توفير التمويل اللازم لمختلف القطاعات** :تقديم الدعم المالي لسد احتياجات القطاعات المختلفة دون اللجوء إلى أساليب التمويل التقليدية التي تتضمن الربا، مما يشمل القطاعات النائية أو الغير مستفيدة من التسهيلات المرتبطة بالفائدة.

1.نوي إسلام، زغلي موسي، **دور البنوك الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة- دراسة حالة البنك السلام-**، مذكرة ماستر، المدرسة العليا للتجار، الجزائر، 2021-2020. ص. 22

بشكل عام، تعتبر البنوك الإسلامية جزءاً حيوياً من النظام المالي العالمي حيث تعزز الاستقرار المالي والاقتصادي بطرق متوافقة مع القيم الإسلامية وتساهم في دعم التنمية المستدامة والشاملة في البلدان التي تعمل فيها.

6-**مصرف فيصل الإسلامي البحرين (مصرف الشامل):**

من أهم أهدافه ما يلي:

– توفير الخدمات المالية المتطورة عن النهج الإسلامي وذلك تمكينا لكافة المسلمين من إنهاء جميع معاملاتهم المالية وفقا للقيم الأخلاقية الفردية والاجتماعية المستمدة من الشريعة الإسلامية؛

– توفير الخدمات للمسلمين وغيرهم في إدارة أموالهم واستقطاب المواد المحلية المتاحة للمساعدة في دفع عجلة النمو الاقتصادي والتنمية؛

– العمل علي تقوية الروابط الأخوية في الله بين شعوب الأمة الإسلامية جمعاء من خلال تبادل العلاقات المالية بينهم؛

7- اتحاد البنوك الوطنية في للمشاركة في الباكستان (1980م):

ثم بنوك فيصل الإسلامية بلبها مس، وغنيا والسنغال والنيجر وقبرص في عام 1982م، وإنشاء البنك الإسلامي بلدن مارك وبنك التضامن الإسلامية بالسودان، والبنك الإسلامي السوداني، وبنك غرب السودان الإسلامي، وبنك ماليزيا الإسلامي، تم إنشاء مجموعة بنوك البركة الإسلامية وعدد من شركاتها الاستثمارية عام 1983م، وعدد من الشركات الإسلامية للاستثمار، وبنك بنجلاديش الإسلامي، وبنك قطر الإسلامي.

8- بنك بنجلاديش الإسلامي المحدود:

تتمثل أهم أغراض البنك في القيام بكافة أعمال البنوك علي أساس الشريعة الإسلامية، وتمهيد الطريق إلي الأنشطة المالية والاقتصادية للبلاد .

وأدي هذا التغيير عن طريق البنوك الإسلامية إلي قيام بعض الحكومات الإسلامية بتغيير النظام البنكي بأكمله ليتماشى مع تعليم الإسلام، كما حدث في الباكستان (1977م)، وإيران (1979م)، والسودان (1985م).[1]

المطلب الثاني: خصائص وأهداف البنوك الإسلامية.

تمتاز البنوك الإسلامية بميزات فريدة عن غيرها من البنوك ومؤسسات ، ولعلها في ذلك تنطلق من قواعد ومبادئ الشرعة الحنيف، البنوك الإسلامية ليست مجرد مؤسسات مالية وسيطة فقط بل تتميز بخصائص

[1] محمد محمود العلجوني، **البنوك الإسلامية أحكام ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية**،، الطبعة الأولي، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان ، 2008، ص12-17

وأهداف , ولكنها أكبر من ذلك فهي مؤسسات مالية واقتصادية واستثمارية وتجارية وخدمية تتميز بالجدوى والكفاءة.

الفرع الأول: خصائص البنوك الإسلامية:

هناك عدة خصائص أساسية تميز البنك الإسلامي عن غيره:

– استبعاد التعامل بالفائدة؛

–توجيه الجهد نحو التنمية عن طريق الاستثمارات: معلوم إن البنوك الربوية تتجه إلي الاستثمار عن طريق الاقتراض بفائدة لأنها لا تفرق بين الحرام أما البنوك الإسلامية فقد عدلت عن هذا المنهج وسلكت سبيلا يتماشى مع المبادئ الإسلامية وأصبحت تستثمر أموالها بأحد طريقتين تقرهما الشريعة؛

– الاستثمار المباشر؛

– الاستثمار بالمشاركة " مساهمة البنك في رأس مال المشروع الإنتاجي"؛

– ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية؛

– تجميع الأموال العاطلة ودفعها إلي مجال الاستثمار والتوظيف بهدف تمويل المشروعات التجارية والصناعية والزراعية؛

– تيسير وسائل الدفع وتنشيط حركة التبادل اتجاري المباشر؛

– إحياء نظام الزكاة بإنشاء صندوق تجمع فيه حصيلتها داخل المصرف ويتولي إدارة هذا الصندوق؛

– إحياء بيت مال المسلمين وإنشاء صندوق له يتولي المصرف إدارته؛

– القضاء علي الاحتكار الذي تفرضه شركات المساهمة علي أسهمها فبدل أن كانت في زيادة أسهمها لكن تتوسع في أعمالها.[1]

الفرع الثاني: أهداف البنوك الإسلامية:

حددت موسوعة الاستثمار لاتحاد البنوك الإسلامية المعالم العامة للأهداف المتعدد للبنك الإسلامي، وقسمتها إلي سبعة أهداف كما يلي:

– الأهداف المالية : التوفيق بين اعتبارات السيولة والربحية و والأمان وتنمية الموارد؛

1.عصام مهدي، أحمد عبد العزيز الكشواني، **حوكمت الشركات والبنوك في مصر ودولة الإمارات العربية المتحدة، موسوعة الكشواني القانونية للتشريعات الاقتصادية والمالية والاستثمارية في دول الإمارات العربية المتحدة**، دار محمود للنشر والتوزيع، مصر 2022.ص ص. 73-72

– الأهداف الاستثمارية: الاستثمار المباشر المشاركات ترويج المشروعات، دراسة الجدوى للغير، تحسين المناخ الاستثماري العام؛

–الموقف النسبي للسوق المصرفية: الحصة المصرفية في السوق المحلي والعالمي، والانتشار الجغرافي في الداخل و الخارج، وهيكل وتنويع العملاء؛

– كفاءة وفعالية الجهاز الإدارة: تنظيم البنك وتنمية خبرات العاملين؛

– ابتكار الخدمات والأوعية الادخارية والاستثمارية: أساليب التمويل والاستثمار وطرق أداء الخدمات المصرفية والعمليات التمويلية؛

– أهداف التكافل الاجتماعي: المساهمة في تحقيق العدالة الاجتماعية، وذالك من خلال اختيار المشروعات التي تحقق تحسنا في توزيع الدخل، أو إنشاء المشروعات الاجتماعية أو منح القروض الحسنة؛

– الالتزام الشرعي: عدم الوقوع في مخالفات شرعية أو شبهات، وتصحيح الأخطاء فور وقوعها واتخاذ الضمانات التي تمنع تكرارها في المستقبل؛

التحديات التي تواجه الدول الإسلامية في مجال التنمية الاقتصادية تتطلب حلاً شاملاً يشمل التكامل الاقتصادي بين هذه الدول. تلعب البنوك الإسلامية دوراً مهماً في هذا السياق من خلال عدة آليات:

1. **توفير التمويل اللازم** :تقديم التمويلات والقروض وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية، مما يعزز الاستثمارات والمشاريع التنموية في الدول الإسلامية.
2. **تعزيز التجارة البينية** :دعم البنوك الإسلامية للتجارة الدولية بين الدول الإسلامية، وذلك من خلال تمويل عمليات الاستيراد والتصدير وتسهيل عمليات الدفع بطرق متوافقة مع الشريعة.
3. **تطوير البنية التحتية** :استثمار البنوك الإسلامية في البنية التحتية الاقتصادية مثل الطرق والموانئ والاتصالات، مما يعزز التكامل الاقتصادي ويدفع بالنمو الاقتصادي في المنطقة.
4. **تعزيز التعاون الاقتصادي** :تشجيع البنوك الإسلامية على التعاون مع بعضها البعض ومع الهيئات الاقتصادية الإسلامية الأخرى، لتبادل الخبرات وتطوير الحلول المالية المبتكر..[1]

المطلب الثالث: اختلافات البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية

المصارف الإسلامية تختلف عن المصارف التجارية التقليدية في عدة جوانب رئيسية وفقاً للمعايير الشرعية الإسلامية، وهذه بعض الاختلافات البارزة:

1.بقاش شهيرة، **دور البنوك الإسلامية للتنمية في دعم التنمية الاقتصادية في دول الأعضاء حالة الجزائر 2009-1990**، أطروحة دكتوراه ، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2012-2011، ص ص 68- 69.

- **التعامل بدون ربا** :المصارف الإسلامية تتجنب استخدام الربا (الفائدة) في جميع أشكاله، بينما تعتمد المصارف التجارية التقليدية على النظام المصرفي العالمي الذي يتضمن الربا كأساس للتعاملات المالية.
- **أنواع التمويل** :المصارف الإسلامية تستخدم صيغًا شرعية متنوعة مثل المشاركة في الربح والخسارة والمضاربة، بينما تعتمد المصارف التجارية التقليدية بشكل أساسي على نظام القروض بفائدة.
- **المسؤولية الاجتماعية** :تميل المصارف الإسلامية إلى الانخراط في النشاطات الاجتماعية والثقافية وتوزيع الزكاة وحل مشكلات المجتمع، بينما قد تكون المصارف التجارية التقليدية أقل تفاعلًا في هذه الجوانب.
- **الضمان والمخاطر** :في المصارف الإسلامية، قد تتم المعاملات دون ضمان مطلق نظراً لأنها تشارك في الربح والخسارة، بينما تتطلب المصارف التجارية التقليدية ضمانات عادة في القروض التي تمنحها.
- **الرقابة الشرعية** :المصارف الإسلامية تخضع للرقابة الشرعية بالإضافة إلى الرقابة المالية التقليدية، حيث يتم التحقق من توافق أنشطتها مع القواعد والأحكام الشرعية.

باختصار تتميز المصارف الإسلامية بتبنيها لمبادئ الشريعة الإسلامية في جميع جوانب عملها المالي، مما ينعكس في نوعية التمويل، والتزامها بالمسؤولية الاجتماعية، وطرق الربح والخسارة التي تتبناها.

ومن هنا فإنا تحريم الربا في المصارف الإسلامية يرجع إلي أمرين، أن هذا التحريم يمنع استغلال حاجة المحتاجين حيث تضطرهم ظروفهم إلي الاقتراض و الثاني فهو أن التحريم يعكس رغبة الإسلام في أنه لا توجد في المجتمع الإسلامي طبقة تعيش من دخول ثروتها المادية دون أن تبذل أي جهد في العمل علي تحقيق هذا الدخل، أو دون أن تتعرض لاحتمالات المكسب أو الخسارة التي تتسم بها المشروعات الاقتصادية عموما.[1]

1.مريم بود شيش، **الصيغ التمويلية في البنوك الإسلامية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية – دراسة حالة** – مذكرة ماستر، جامعة 8ماي 1945،الجزائر، 2013/2012 ص.ص.55.57.

المبحث الثاني: آليات التمويل في البنوك الإسلامية

تعتبر وظيفة قبول الودائع بأنواعها المختلفة من أهم وظائف المصارف الإسلامية والتجارية الربوية، والوظيفة الثانية هي توظيف هذه الأموال بالحلال ويتخذ الاستثمار في المصارف الإسلامية أشكالا وصور متعدد وتعتبر كل واحدة منها بديلا مناسبا عن العمليات التي تجريها البنوك التجارية الربوية، ولقد تم استقرار التعامل بأدوات التمويل والاستثمار لدي المصارف الإسلامية.

المطلب الأول: صيغ التمويل بالمضاربة:

المضاربة عقد بين طرفين يبذل أحدهما المال والأخر الجهد من اجل الربح ورفع رأس المال.

الفرع الأول : مفهوم المضاربة

المضاربة في النظام المصرفي الإسلامي تمثل نهجاً شرعياً للتمويل يسمح بتمويل المشاريع الحلال والمساهمة في نمو الاقتصاد بطريقة متوافقة مع القيم الإسلامية والأخلاقيات المالية.

وأصل كلمة المضاربة ذاتها مشتق من الفعل "ضرب" وهو يستخدم لعدة معان، أرجحها وأكثرها شيوعا السير في الأرض بـ

إذن فالمضاربة هي اتجار الإنسان بمال غيره، أي أن المال يكون مقدما من شخص ، والعمل مقدم من شخص آخر (المضارب بعمله) علي أن يكون الربح بينهما علي ما تم اشتراطه في العقد، والخسارة إن كانت فهي علي رأس المال فقط، ويكفي العامل (المضارب بعمله) خسارة جهده.[2]

الفرع الثاني: أنواع المضاربة

تنقسم المضاربة إلي مطلقة ومقيدة:

المضاربة المطلقة والمضاربة المقيدة هما مصطلحان يستخدمان في النظام المصرفي الإسلامي لتوصيف نوعين مختلفين من العقود والترتيبات التمويلية، وهذا ما يمكن تفسيره بناءً على الوصف الذي قدمته:

1. **المضاربة المطلقة:**

- في هذا النوع من المضاربة، يتم منح المضارب (المستثمر أو العميل) سلطات تقديرية واسعة من قبل رب المال (البنك أو الشركة الممولة.(
- رب المال يثق بمهارات وخبرة المضارب ويسمح له بإدارة وتنفيذ المشروع أو الاستثمار دون قيود صارمة.

1.محمد عبد المنعم أبو زيد، **نحو تطور نظام المضاربة في المصارف الإسلامية**،الطبعة الأولي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، مصر، 2000، ص9.
2.مصطفي كمال السيد طايل، **البنوك الإسلامية و المنهج التمويلي**، الطبعة الأولي، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، 2012، ص ص262-261.

- الهدف من ذلك هو تمكين المضارب من اتخاذ القرارات التي تعود بالنفع على الطرفين، وتحقيق الأرباح المتوقعة للمشروع.
- يجب أن يتم التصرف وفقًا للأعراف الجارية في المجال الاستثماري، مع مراعاة مصلحة كل من رب المال والمضارب.

2. **المضاربة المقيدة:**

- هنا، يكون لرب المال شروط وقيود تحدد كيفية تنفيذ المشروع أو الاستثمار من قبل المضارب.
- قد تشمل هذه القيود المجال الجغرافي أو الزمني للعمل، أو طرق التسويق، أو أي شروط أخرى يراها رب المال مناسبة لحماية مصلحته وتحقيق الأهداف المشتركة.
- على الرغم من وجود القيود، يسمح للمضارب بالقيام بالعمل دون أن يكون مقيدًا تمامًا في كل تفاصيل عمله، مما يتيح له بعض درجات الحرية في اتخاذ القرارات التشغيلية.

باختصار، الاختلاف بين المضاربة المطلقة والمقيدة يتمثل في مدى الحرية التي يمنحها رب المال للمضارب في إدارة وتنفيذ المشروع أو الاستثمار، وفقًا للثقة والتفاهم بين الأطراف والمراعاة لمصلحة الجميع في تحقيق الربح المتوقع.[1]

الفرع الثالث: شروط صحة المضاربة

لا تختلف المضاربة عن غيرها من العقود في الشروط العامة لانعقاد العقد وهي المتعلقة بأهلية العاقدين ، والمحل ، والصيغة فهي من هذه الناحية كشروط الوكالة .

أما الشروط الخاصة بصحتها، فهي التي تتعلق بأحوال رأس المال والعمل.

1- **شروط رأس المال:**

-أن يكون رأس المال نقدا فلا تصح المضاربة إذا كان رأس المال من العروض أو العقار عند جمهور الفقهاء.

- أن يكون رأس المال معلوم المقدار، لأن جهالته تؤدي إلي الربح، ومعلومة الربح شرط لصحة المضاربة ، كما أن الجهالة تقصي إلي المنازعة التي تفسد العقد

-أن رأس المال عينا لا دينا في ذمة المضارب، لأن ما في الذمة لا يتحول ويعود أمانة.

-تسليم رأس المال إلي المضارب، لأنه أمانة، فلا يصح إلا بالتسليم كالوديعة، فلو اشترط بقاء يد المالك علي المال فسدت المضاربة.

1.علام عثمان ، أحمد عزوز، **الصيرفة الإسلامية في الجزائر**، الطبعة الأولي، ألفا للوثائق للنشر و التوزيع، الجزائر، 2023 .ص. 67.

2- شروط الربح:

أن يكون مقدار معلوما، لأن المعقود عليه وهو الربح وجهالة المعقود عليه توجب فساد العقد، يشترط في الربح أن يكون حصته شائعة لكل من المضارب (المضارب بعمله) ورب المال (المضارب بماله)، لأن اشتراط مقدار معين مخالف لمقتضي العقد، لأنه شرط يوجب قطع الشركة في الربح، وإذا لم يربح المضارب هذا المقدار المذكور في العقد، ويكون لأحدهما ، ولا تحقق المضاربة ولا يكون العقد موضوع ولا محل فلا يكون التصرف مضاربة كما لا يجوز تخصيص جزء من الربح لأحدهما زيادة علي ما اتفقا عليه ولكن يجوز أن يتفق العاقدان علي تخصيص جزء من الربح لغيرهما علي سبيل التبرع وهذا ما ذهب المالكية.

3- شروط العمل:

-أن لا يضيق صاحب المال (المضارب بماله) علي العامل (المضارب بعمله) بتعيين شيء يندر فلو فعل ذلك فان المضاربة فاسدة؛

- يجوز لصاحب المال أن يشترط علي المضارب (المضارب بعمله) أن لا يسافر بالمال، ولا يتجر فيه إلا ببلد بعينه أو نوع معين، أو لا يتعامل إلا رجلا بعينه، لأنه أذن بالتصرف فجاز ذالك كله كالوكالة؛

- وفيما يتعلق بأنواع العمل التي يجوز للعمل (المضارب بعمله) أن يعملها وما لا يجوز له؛

- نوع يملكه المضارب بمنطق عقد المضاربة، وهو ما هو معتاد بين التجار، كالرهن، والإجارة، والاستنجاز للركوب أو العمل؛

- نوع لا يملكه بمنطقة العقد، ويملكه إذا قيل له اعمل برأيك ومثال ذالك دفع المال للمضاربة وخلط مال المضاربة بماله وبمال غيره، لان رب المال رضي بشركته لا بشركة غيره؛

- نوع لا يملكه بمنطق عقد المضاربة، ولو قيل له أعمل برأيك، إلا أن ينص عليه كتابه، وهو الاستدانة، لأن فيه شغل ذمته بالدين تجاه الغير فلا يدل عليه اللفظ.

أما بخصوص عمل الغير بمال المضاربة، وما إذا كان يجوز للمضارب أن يدفع المال لآخر ليعمل بيه ، فان الفقهاء اختلفوا في ذالك، فالحنفية يرون أن ذالك جائز في المضاربة المطلقة، وقد عبر الكاسين عن وجهة نظر الحنفية بقوله "فأما إذا قال اعمل برأيك، فله أن يدفع مال المضاربة مضاربة إلي غيره، لأنه فوض الرأي إليه، وقد رأي أن يدفعه مضاربه، فكان له ذلك.[1]

الفرع الرابع: حكمة مشروعية المضاربة

1.مصطفي كمال السيد طايل، مرجع سابق، ص 262- 264.

المضاربة في الإسلام تُعتبر أداة اقتصادية مهمة تهدف إلى تحقيق التعاون المثمر بين أصحاب المال وأصحاب العمل، وتسهم في النمو الاقتصادي وتعزيز الرزق والاستثمار في المجتمع. هذا ما يتجلى في عدة جوانب:

- **تشجيع على العمل والاستثمار** :المضاربة تحفز أصحاب العمل والمشاركين في المشروعات على النشاط والابتكار، حيث يتمكنون من استغلال رؤوس الأموال في إنتاج السلع والخدمات، وهذا يعزز من اقتصاد المجتمع ويزيد من الفرص الاقتصادية؛
- **توفير حلول للحاجات الاقتصادية** :بفضل المضاربة، يمكن لأصحاب العمل الذين ليس لديهم القدرة المالية الكافية أو لا يمتلكون المال اللازم للاستثمار، الحصول على التمويل اللازم لتحقيق مشاريعهم، مما يساهم في تحقيق التنمية وتوسيع فرص العمل؛
- **تعزيز التعاون والمشاركة** :المضاربة تعكس مفهومًا إسلاميًا عن التعاون والشراكة في الخير والبركة، حيث يتم تحقيق الربح لكل الأطراف المشاركة وللمجتمع بشكل عام، من خلال استخدام الأموال والمهارات بشكل فعال؛
- **محاربة الكسل والتعطل** :بدلاً من ترك المال عاطلاً، تعزز المضاربة استثمار الأموال وتحفيز العمل الإنتاجي، مما يسهم في تعزيز الانضباط الاقتصادي والمساهمة الإيجابية في النمو الاقتصادي الشامل.

باختصار، المضاربة تعد أداة مشروعة ومهمة في النظام المالي الإسلامي تسهم في تحقيق الربح والنمو الاقتصادي بطريقة تتفق مع مبادئ العدالة والتعاون الاقتصادي، ما يجعلها ضرورية ومفيدة للمجتمع ككل.[1]

المطلب الثاني: صيغ التمويل بالمشاركة.

إن مصادر الفقه الإسلامي بأنواع عديدة من صيغ العقود في المعاملات المالية، بينما نجد المشاركة تكون فعالة لقطاع الأعمال.

الفرع الأول: مفهوم المشاركة

يعرف الفقه الإسلامي المشاركة بأنها الشركة التي يشترك فيها اثنان في مال استحقوه بوراثة أو نحوها أو جمعوه من بينهم أقساطا، ليعلموا فيه بتنميته في تجارة أو غيرها ويعرفها الأحناف بقولهم الشركة "عقد بين اثنين فأكثر، علي أن يكون رأس المال والربح مشترك بينهم.

المشاركة في صفقة واحدة (المشاركة المؤقتة) تعني أن البنك وعميله يشاركان معًا في مشروع محدد أو صفقة واحدة تنتهي بمجرد استكمالها أو انتهاء الفترة المحددة لها، وتُعرف أحيانًا بالمشاركة المؤقتة لأنها لا تمتد إلى مشروعات أخرى بعد الانتهاء من الصفقة الحالية، أو قد تكون المشاركة ثابتة تنتهي بانتهاء المشروع وتسمي المشاركة الدائمة، وتوزع نسبة الربح فيها وفقا لنسب رأس مال الشركاء (البنك وعميله)، أما إذا قام أحد

2.أبو زيد محمد عبد المنعم، مرجع سابق، ص 25.

الشريكين بإضافة مجهود العمل أيضا، بالإضافة رأس المال فيجب تخصيص نسبة من الربح عن جهد العمل، يوزع الباقي حسب نسبة رأس المال.[1]

الفرع الثاني: أنواع المشاركة

صيغ المشاركة في المصارف الإسلامية تتنوع وتتضمن عدة أشكال تتناسب مع احتياجات وطبيعة المشاريع المختلفة. هنا أبرز أشكال المشاركة واستخداماتها في النظام المصرفي الإسلامي:

1. **المشاركة الثابتة طويلة الأجل:**
   - تعتبر هذه الصيغة مناسبة لتمويل المشاريع الكبرى والإنتاجية التي تستمر لفترة طويلة.
   - يتفق المصرف مع العميل على مساهمة في رأس المال المطلوب للمشروع، وبالتالي يصبح البنك شريكًا في ملكية المشروع.
   - يتم توزيع الأرباح والخسائر بين البنك والعميل بناءً على نسبة محددة مسبقًا من الربح، ويكون كل طرف مسؤولًا عن جزء من الخسائر بنسبة مشاركته في رأس المال.
2. **المشاركة المتناقصة المنتهية بالتملك:**
   - يسمح هذا النوع من المشاركة للشريك (العميل) بأن يحل محل المصرف في ملكية المشروع تدريجيًا عبر دفعات منتظمة.
   - يكون الشريك ملكًا لنصف أو جزء محدد من المشروع بعد كل دفعة حتى الاستحواذ الكامل.
   - تستخدم هذه الصيغة في المجالات التجارية والصناعية والزراعية والعقارية حيث يكون التملك الكامل هدفًا نهائيًا للشريك.
3. **المشاركة قصيرة الأجل:**
   - تناسب هذه الصيغة التمويل الذي يتطلب فترة قصيرة للسداد أو الاستخدام مثل الاعتمادات المستندية.
   - يشترك المصرف والعميل في تمويل عملية قصيرة المدى ويتم توزيع الربح بناءً على نسبة محددة.
   - تساهم هذه الصيغة في تمويل الاحتياجات السريعة للعملاء دون الحاجة إلى تعقيدات طويلة الأمد.

باستخدام هذه الصيغ المختلفة، تستطيع المصارف الإسلامية تلبية احتياجات عملائها المتنوعة بما يتماشى مع مبادئ الشريعة الإسلامية، مما يعزز من التنمية الاقتصادية بشكل مستدام ومتوازن.[2]

الفرع الثالث: شروط صحة المشاركة

يلتزم لصحة عقد المشاركة بالإضافة إلي الشروط المتعلقة بالعقد (الأهلية – المحل – الصيغة) بعض الشروط، ألا وهي :

1.مصطفي كمال السيد طايل، مرجع سابق، ص267-266.
1علام عثمان ، أحمد عزوز، مرجع سابق، ص 63-62.

– يكون رأس مال الشركة معلوم القدر، ومن الأموال التي لا تتعين بالتعيين وهي العملات المتداولة، واختلفوا في صحة غيرها كالعروض؛

– من المهم أن يكون كل شريك في العقد قادرًا على التوكيل، مما يعني أنه يمتلك الأهلية القانونية والشرعية التي تتيح له أن يكون وكيلاً عن نفسه وعن الآخرين فيما يتعلق بالمشروع المشترك. هذه القدرة على التوكيل تساهم في سلاسة إدارة وتشغيل المشروع وتمثيل مصالح الشركاء بشكل فعال وفي الإطار القانوني المناسب؛

– أن يكون الربح معلوم المقدار، وجهالته تفسد الشركة ، باعتبار أن الربح بمثابة المعقود عليه، اذا جهل المعقود عليه فسدت الشركة؛

– أن يكون الربح للطرفين بنسبة شائعة من جملة الربح، فان عينه أحدهم أو جعل من نصيبه شيئا بطلت الشركة؛

– أن تكون الوضعية الخسارة بقدر حصة كل شريك في الأصل رأس مال الشركة؛

– أن تكون يد كل شريك يد أمانة في كل ما يختص من أعمال وأموال الشركة ، فلا يتضمن ما أتلف إلا حيث قصر أو تجاوز حدود الأمانة؛

– إن عقد الشركة (المشاركة) عقد غير لازم في حق الطرفين، ولكل شريك الحق في أن يفسخ العقد متى شاء بشرط أن يكون ذلك بحضرة الشريك أو الشركاء الآخرين، وجواز الفسخ إذا لم يترتب عليه ضرر، فإن ترتب عليه ضرر منع من الفسخ حتى يزول المانع تمشيا مع القاعدة الشرعية (لا ضرر ولا ضرار). [1]

الفرع الرابع: آثار المشاركة.

تعتبر عقود المشاركة في البنوك الإسلامية من أشكال التمويل المصرفي التي أحدثت تغييرا جوهريا في شكل العلاقة بين الممول والمستثمر من دائن ومدين في البنوك التقليدية، إلي شركاء في المشروعات سواء كان ذلك في علاقة البنك الإسلامي بمودعيه أو علاقته بعملائه المستثمرين.

فالمشاركة بين البنك ومودعيه تحول هؤلاء المودعين إلي مقاولين مساهمين في مشروعات وشركات البنك الإسلامي يتحصل علي أرباح ويتحملون مخاطرها،وفي الجهة المقابلة فإن المشاركة تخفف عن كاهل المستثمر الفوائد المحددة سلفا علي أصل التمويل، لأن معدل الاستثمار لا يخضع إلي ضغوط هذه الآثار بالمقارنة مع معدل الفائدة كما هو الحال في النماذج الكلاسيكية والكنزية، حيث يكون الاستثمار تابعا لمعدل الفائدة.

ونظرا لأن الوضعية أي الخسارة علي جميع الشركاء فهي تحثهم جميعا علي العمل لإنجاح المشروع، وتحث البنك الإسلامي علي الاهتمام أكثر بالمشروعات التي سيشارك فيها ومن هذه المشروعات ما يكون أقل ربحية مادية في الأجل القصير ولكنه أكثر نفعا اجتماعيا أو تنمويا ، وبالتالي ربحية مادية علي ألمدي الطويل وهو

2مصطفي كمال السيد طايل، ص 269- 268.

مالا تأخذه بعين الاعتبار البنوك التقليدية.[1]

المطلب الثالث: صيغ التمويل بعقد بالمرابحة.

عند التعرف على جوانب المرابحة والإطار الذي تدور فيه نجد المرابحة واحد من المعاملات الإسلامية التي تتميز بخصائص وسمات معينة ينبغي أن تتوافر فيها لتكون المرابحة شرعية بمعنى الصحيح.

الفرع الأول: مفهوم المرابحة

المربحات الإسلامية هي ما يعرف بالفقه الإسلامي البيوع، وبيع المرابحة هو أحد أنواع البيوع الإسلامية الأساسية ومن أجل فهم أفضل للمرابحة كأحد أشكال توظيف الأموال في البنوك الإسلامية، والتي يكون من خلالها تحقيق الأرباح من تشغيل أموال البنك.[2]

تعد المرابحة من أهم القنوات الاستثمارية في المصارف الإسلامية، وبيع المرابحة بيع سلعة ما بما قامت به علي بائعها مضاف إليه ربح متفق عليه بينهما.[3]

المرابحة في اللغة مفاعله نم الربح وهو الزيادة، والربح هو النماء في التجارة وأما في الفقه الإسلامي فإن البيوع تنقسم باعتبار الثمن إلي نوعين:

1- بيوع المساومة: وفيها يتفق البائع والمشتري علي ثمن البيع بغض النظر عن ثمن الأول للسلعة.

2- بيوع الأمانة: وفيها يتم الاتفاق بين المشتري والبائع علي ثمن السلعة مع الأخذ في الاعتبار ثمنه الأصلي، وهو ينقسم إلي :

-المرابحة: وهو بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح.

-التولية: وهي بيع يمثل الثمن الأول دون زيادة أو نقصان.

-الوضعية: وهي البيع بمثل الثمن الأول مع وضع مبلغ معلوم من الثمن.[4]

المرابحة هي بيع يمثل الثمن الأول مع زيادة ربح وهي مشروعة بالكتاب والسنة بالإجماع وقال تعالي" وأحل البيع" صدق الله العظيم(البقرة: 275) والمرابحة بيع ولقول الرسول الله صلي الله عليه وسلم "إذا اختلف الجنسان فبيعوه كما شئتم" وهذا يفيد جواز بيع السلعة بأكثر من رأس مالها.

الفرع الثاني: المرابحة للآمر بالشراء.

1 محمد محمود العجلوني، **البنوك الإسلامية**،الطبعة الأولي، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان ،2008 ص 229-228 .

2محمد محمود العجلوني، مرجع سابق، ص 235.

3 حيدر يونس الموسوعي،**المصاريف الإسلامية أداءها المالي وأثرها في سوق الأوراق المالية**، ، الطبعة الأولي، دار اليازوري العلمية ، عمان 2011 ص 50 .

4.حمزة عبد الكريم حمادة، **مخاطر الاستثمار في المصاريف الإسلامية**، الطبعة الأولي، دار حامد الحامد للنشر والتوزيع عمان،2015 ص 248.

1- تعريف المرابحة للآمر بالشراء :

المرابحة في اصطلاح الفقهاء بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح ولها أركان وشروط التي تحددها الشريعة الإسلامية،[1] و المرابحة المركبة التي يكون فيها ثلاثة أطراف هم الآمر بالشراء والبنك والبائع، إن بيع المرابحة للآمر بالشراء عملية مركبة من وعد بالشراء وبيع بالمرابحة وهي ليست من قبيل بيع الإنسان ما ليس عنده لأن المصرف لا يعرض أن يبيع شيئا ولكنه يتلقي أمرا بالشراء، وهو ليبيع حتى يملك ما هو مطلوب ويعرضه علي المشتري الآمر ليري ما إذا كان مطابقا لما وصف، كما أن هذه العملية لا تنطوي علي ربح لم يضمن، لأن المصرف وقد أشتري فأصبح مالكا يتحمل تبعة الهلاك.[2]

2-عقد المرابحة للآمر بالشراء :

هو عقد بيع أمانة مكون من عقدين العقد الأول وعدا بالشراء بين البنك والآمر والذي ينصص علي رغبة الآمر في الطلب من البنك شراء سلعة ما له محددة المواصفات والمقاييس والحجم واللون والوزن ومعروفة الثمن، العقد الثاني بين البنك والبائع السلعة الأصلية والبنك هنا في هذا العقد مشتري وفيه يتم الاتفاق علي البيع النقدي للسلعة بثمنها الأصلي ونقل ملكيتها للبنك عند دفع قيمتها ويتضمن العناصر التالية:

- وعد من المشتري للبنك بشراء سلعة محددة المواصفات ومعروفة الثمن؛

- عقد بين البنك والبائع الأصلي أي مالك السلعة وعقد بين مرابحة بين البنك والمشتري النهائي،

- دمج هذه العناصر الثلاثة في عقد واحد أي اجتماع عقود في عقد واحد.[3]

الفرع الثالث: شروط صحة بيع المرابحة الأمر بالشراء .

- أن يكون رأس المال معلوما لأن المرابحة بيع بالثمن الأول والتكاليف المعتبرة مع زيادة ربح مسمي، ومعرفة الثمن شرط لان في شروط عقود المرابحة لا تفضي إلي فساد عقد البيع.

- أن يكون العقد الأول صحيحا وذالك ضروري لتحقيق شرط ملكية البنك للسلعة قبل بيعها، ومثال علي عدم صحة العقد الأول بيع ما ليس بمال أصلا أو بيع غير المقدور علي تسميته (بيع الطير في الهواء أو السمك في البحر)

- أن يكون العقد الأول خالي من الربا لأن بيع المرابحة هو بيع مرتب علي ثمن الأول مع الزيادة والزيادة مع اتحاد الجنس ربا لا ربح؛

- بيان العيب الذي حدث بالبيع بعد شرائه من البائع الأصلي؛

1. نجاح عبد العليم عبد الوهاب أبو الفتوح،**أصول المصرفية والأسواق المالية الإسلامية**، الطبعة الأولي،عالم الكتب الحديثة للنشر، 2014، ص.49.
2.محمد محمود العجلوني، مرجع سابق، ص 240.
3.نفس المرجع، ص 240- 241..

– بيان الأجل لأن السلعة بيعت بثمن مؤجل وهو عادة يكون أعلي من الثمن الأصلي. [1]

الفرع الرابع: بيع المرابحة للآمر بالشراء ورأس مالها.

لقد فهمت المفهوم الذي طرحته حول "بيع المرابحة للآمر بالشراء"، وأعتقد أنك تود توضيح بعض الجوانب الفقهية المتعلقة بهذا الموضوع. هذا هو تلخيص لما تم ذكره:

1. **بيع المرابحة للآمر بالشراء** :هو نوع من عقود المرابحة في البنوك الإسلامية حيث يتفق المصرف والعميل على أن يقوم المصرف بشراء البضاعة ويتعهد العميل بشرائها من المصرف بعد ذلك بسعر محدد مسبقاً، سواء كان سعر آجل أو عاجل. المصرف يتعهد ببيع البضاعة بربح متفق عليه مع العميل.
2. **أشكال الوعد بالشراء في المرابحة** :يتم تطبيق الوعد بالشراء في البنوك الإسلامية على ثلاثة أشكال رئيسية:
   - الالتزام بالوعد لكل من المصرف والعميل.
   - الالتزام بالوعد لأحد الطرفين فقط المصرف أو العميل؛
   - الوعد الملزم لكل من المصرف والعميل، وهو الأكثر شيوعًا في الممارسة البنكية الإسلامية.
3. **تلبية احتياجات القطاعات المختلفة** :يتيح بيع المرابحة للآمر بالشراء تلبية احتياجات متنوعة للقطاعات الاستهلاكية، الحرفية، المهنية، التجارية، الزراعية، الصناعية، والإنشائية عبر تمويل شراء السلع، الآلات، المعدات، والمواد اللازمة لتلك القطاعات.
4. **رأس المال في المرابحة** :هو المبلغ الذي يدفعه العميل كجزء من تكاليف البضاعة أو السلعة، والذي يتم الاتفاق عليه في العقد. يختلف الرأي في المدارس الفقهية حول ما إذا كان رأس المال يشمل الدفعات التي يدفعها العميل بعد العقد الأصلي، مثل العروض أو الدفعات الأخرى. الحنفية ترى أن الرأس المال يشمل فقط ما دفع في البداية، بينما المالكية ترى أن الرأس المال يشمل أي دفعات بدل الثمن التي تمت بعد العقد الأصلي.
5. **المناقشة الفقهية حول بيع المرابحة للآمر بالشراء** :تتعدد الآراء الفقهية حول جواز بيع المرابحة بهذه الطريقة، حيث تختلف الرأي فيما إذا كان يعد بيعًا لما ليس بملك البائع في البداية، وهو ما يثير بعض النقاشات الفقهية بين المذاهب الإسلامية.[2]

1.حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، **إدارة المصاريف الإسلامية**، الطبعة الأولي،دار وائل للنشر والتوزيع ، عمان، 2010، ص. 182.
2. إبراهيم فاضل الدبو ، **الاقتصاد الإسلامي دراسة وتطبيق،الطبعة الأولى**،الطبعة الأولي، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص ص 98- 99.

المبحث الثالث: طرق تحديد الربح في البنوك الإسلامية.

تطبيق صيغة المرابحة في البنوك الإسلامية يعد أحد الآليات الرئيسية التي تساهم في دعم الاقتصاد من خلال توفير التمويل لمختلف الأنشطة التجارية والإنتاجية. هذه الصيغة توفر آلية مبنية على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة بدلاً من الفائدة.

المطلب الأول: ضوابط حساب ربح المعاملات.

يوجد عدة ضوابط يجب إتباعها من اجل الحصول علي أرباح لتشارك في تفعيل النشاط الاقتصادي.

الفرع الأول: مفهوم الربح وأنواعه.

أولا: تعريف الربح

الربح في اللغة: كل المكاسب التي يحصب عليها رب العمل؛

اصطلاح: الربح هو الزيادة في رأس المال أو التكلفة في عمليات التمويل أو الاستثمار، وهو تحديد حصة كل صاحب حق في هذا الربح.[1]

ثانيا: أنواعه

وينقسم الربح إلى نوعين:

- الربح المشروع: وهو ما ينتج عن تصرف مباح مثل: البيع والإجارة، والشركة بالضوابط الشرعية للعقود.
- الربح الغير المشروع: وهو ما ينتج عن تصرف محرم مثل: الربا والتجارة بالمحرمات وعقود باطلة.

الفرع الثاني: طرق تحديد نسب ومعدلات الربح في المعاملات.

أولا: تحديد نسبة الربح في المعاملات

- ليس للربح حد أعلى يحرم تجاوزه مادام التعامل مبنيا على التراضي مع مراعاة الرفق والقناعة والسماحة؛
- الأصل عدم جواز تحديد الجهة المختصة الربح ما لم يحصل الاحتكار أو لظروف طارئة؛
- مصلحة ظاهرة فيجوز التسعير لمقدار الربح من الجهة المختصة بشرط عدم الإجحاف.

ثانيا: زيادة الربح في الثمن المؤجل عن الثمن الحال:

تجوز الزيادة في ربح العمليات المؤجلة عنه في المبيعات الحالة علي أن تكون مدمجة في الثمن وأن لا يزيد الربح بتأخر السداد عن الأجل المحدد.

1. أحمد عرفة أحمد يوسف، **التوازن في العقود وتطبيقاته المعاصرة"دراسة فقهية مقارنة"**، الطبعة الأولى، دار التعليم الجامعي، مصر، 2019.ص. ص. 361. 362.

ثالثا: تحديد الربح بالمبلغ أو النسبة:

– يجوز تحديد الربح في المرابحة بمبلغ مقطوع يضاف على التكلفة، أو بنسبة مئوية منها؛

– يجوز أن يستأنس لتحديد نسبة الربح عند الوعد أو إبرام العقد بمؤشر منضبط يتفق عليه الطرفين.

رابعا: توزيع المعدلات الأخرى:

–لا مانع شرعا من إتباع الطرق الطرق المحاسبية المتعارف عليها التي تقررها الجهات الإشرافية لتوزيع وحساب ربح المعاملات المؤجلة علي الفترات المالية؛

–يتعين علي البنك عند إعداد بياناته المالية تجنب كل ما من شأنه الإيهام أو التدليس بشأن طرق حساب الأرباح أو توزيعها.

الفرع الثالث: أحكام أخري.

–على البنك أن يفصح لزبائنه عن طريقة حسابه للربح، وأن يعطى الزبون فرصة للاستفسار عن أصل ذلك، وأن يبين تلك الطريقة بما ينفي التدليس، ولا تصح الجدولة للدين بزيادة كل من الزمن والربح؛

–لا مانع أن يستخدم البنك أي طريقة مقبولة شرعا متعارف عليها لحساب الربح بناء على مدة التمويل على سبيل المثال تحديد الربح نسبة على كامل المبلغ سنويا لكامل مدة، أما التنازلية حيث يحسب الربح علي المبالغ المتبقية في ذمة الزبون بحسب جدول الأقساط، حيث يكون ثمن البيع الإجمالي مبنيا بالمبالغ؛

–يجوز للبنك أن يتناول عن جزء من الثمن عند تعجيل المشتري سداد التزاماته إذا لم يكن بشرط متفق عليه في العقد؛

–طريقة معالجة الربح في الدفاتر الداخلية مثل: فصل حساب الربح عن حساب التكلفة أو ربط الربح بالأقساط الأولي لا تأثير لها على العلاقات التعاقدية بين البنوك.[1]

المطلب الثاني: توزيع الربح في الحسابات الاستثمارية.

يتناول هذا المعيار حسابات الاستثمار التي تدار علي أساس ومبادئ تحقق الربح وشروط استحقاقه.

الفرع الأول: حساب الاستثمار.

–**تعريف الاستثمار**: التضحية بمنفعة حالية يمكن تحقيقها من إشباع استهلاكي حالي من اجل الحصول على

1 فؤاد بن حدو، **الصرفة الإسلامية موسوعة علمية عن آلية عمل البنوك الإسلامية**، الطبعة الأولي، ألفا للوثائق للنشر والتوزيع، الجزائر، 2021، ص218-215.

منفعة مستقبلية يمكن الحصول عليها من استهلاك مستقبلي اكبر.[1]

-تعريف حساب الاستثمار: المبالغ التي يتلقاها البنك من المستثمرين على أساس المضاربة المشتركة ويفوض أصحابها البنك باستثمارها على أساس المضاربة.

ثانيا: أنواع حسابات الاستثمار:

-حساب الاستثمار المطلق: هي المبلغ التي يتلقاها البنك من المستثمرين ويفوض أصحابها البنك باستثمارها على أساس المضاربة المطلقة دون الربط بمشروع أو برنامج استثماري معين.

-حسابات الاستثمار المقيدة: هي المبالغ التي يفوض أصحابها البنك باستثمارها علي أساس المضاربة المقيدة بمشروع محدد، أو برنامج استثماري معين.

الفرع الثاني: المساواة في فرض الاستثمار والفرق بين حساب الاستثمار والحساب الجاري.

أولا- المساواة في فرض الاستثمار:

الأصل المساواة في فرض الاستثمار بين الأموال المساهمين وأموال أصحاب الحسابات الاستثمارية في الضريبة المشتركة، وفي الحال إتباع غير ذلك يجب علي البنك الإفصاح عن ذلك قبل التصرف، مع مراعاة القيود النظامية المتعلقة وبذلك وشروط الحسابات.

ثانيا- الفرق بين حسابات الاستثمار والحساب الجاري وما في حكمه

-الحساب الجاري (الوديعة تحت الطلب) هو المبلغ التي يتلقاها البنك من المتعاملين معه الذين لا يرغبون في استثمارها وهي قروض مضمونة في ذمته، ويلتزم بردها عند الطلب دون زيادة، أما حسابات الاستثمار فهي أمانة ولا يضمنها البنك إلا بالتعدي أو التقصير أو مخالفة الشروط؛

- يتضمن البنك رد كامل مبالغ الحساب الجاري إلى أصحابها ولا يجوز إلزامه بإضافة أي زيادة بنسبة ثابتة أو متغيرة على أصل المبلغ، أما حسابات الاستثمار فلا يضمن منها البنك شيئا وإنما يوزع نتيجة الاستثمار على أصحابها بالنسب المتفق عليها؛

- حساب التوفير (الادخار) غير المفروض باستثمارها لصاحب الحساب تأخذ أحكام الحساب الجاري، أما حساب التوفير أو الادخار المفوض باستثمارها لصاحب الحساب فإنها تأخذ أحكام حسابات الاستثمار؛

- يجوز للبنك تقاضي رسوم (عمولات) عن خدمة فتح الحسابات الاستثمارية علي أن تكون بمبلغ مقطوع ويفضل أن لا يزيد عن متوسط التكلفة الفعلية ولمرة واحدة عند فتح الحساب.

1 يحي محمد جويدة، **سياسات الاستثمار المالية**، الطبعة الأولى، مؤسسة شباب الجامعة للنشر والتوزيع، مصر، 2017، ص, 29.

الفرع الثالث: استحقاق الربح وتوزيعه.

أولا- استحقاق الربح:

- يشترط في الربح أن تكون كيفية توزيعه معلومة علما نافيا للجهالة ومانعا للمنازعة؛

- لا يجوز تأجيل تحديد نسب الربح بين الطرفين عند إبرام العقد وإذا سكت الطرفان عن نسبة توزيع الربح فإن كان هناك عرف يرجع إليه فت التوزيع لزم اعتماده؛

- يجوز أن تكون نسبة الأرباح بين أصحاب الحسابات الاستثمارية موحدة كما يجوز أن تكون مختلفة تحدد على أساس أوزان معلومة؛

- يجوز الاتفاق على أية طريقة لتوزيع الربح ثابتة طوال المدة أو متغيرة لفترات زمنية محددة بعد التنضيد لكل فترة؛

- الأصل أن يكون الربح مختصا بالبنك وصاحب الحسابات، ويجوز الاتفاق على تخصيص جزء من الأرباح لصالح طرف الثالث.

ثانيا- توزيع الربح:

- لا مانع شرعيا من وضع معدل متوقع للربح، ولا يعتبر ملزما إذا لم يتحقق ولو كان معتمد على دراسة جدوى؛

- يجوز توزيع مبالغ تحت الحساب قبل التنضيد الحقيقي أو الحكمي، على أن تتم التسوية لا حقا مع الالتزام بالإضافة النقص أو استرداد الزيادة عن المقدار المستحق فعلا بعد التنضيد الحقيقي أو الحكمي؛

- ينص في عقود الحسابات الاستثمارية المشتركة القائمة علي أساس المضاربة التي يقع فيها التخرج علي مبدأ المباراة الذي يقتضي إبراء المتخرج لأصحاب الحسابات الاستثمارية عند التخرج من أي ربح لم يوزع أو لم يظهر وإبراءهم له من أي خسارة لم تظهر بعد، كما ينص علي التبرع بما يبقي لصالح وجه الخير عند تصفية الوعاء الاستثماري.[1]

1 فؤاد بن حدو، مرجع سابق، ص ص 218. 224.

خلاصة الفصل الأول:

دراساتنا توضح أن البنوك الإسلامية قد حققت نجاحًا وانتشارًا واسعًا في العديد من الدول، وليس فقط في البلدان الإسلامية وإنما أيضًا في الدول الغربية. هذا الانتشار يعكس الطلب المتزايد على خدمات مالية متوافقة مع الشريعة الإسلامية والتي توفر بدائل مالية للأفراد والشركات بمختلف الأنشطة الاقتصادية، وتساهم البنوك الإسلامية بشكل كبير في توفير التمويل اللازم للقيام بالنشاطات الاقتصادية، والتي من شأنها تعزيز الإنتاجية والدخل. من بين الأدوات التمويلية التي تستخدمها البنوك الإسلامية هي صيغ المشاركة والمضاربة، إضافة إلى صيغ أخرى تركز على العمليات الاستثمارية.

الفصل الثاني:

مفاهيم عامة حول التنمية الاقتصادية

تمهيد الفصل الثاني:

تسعى مختلف الدول على اختلاف أنظمتها الاقتصادية لتحقيق أهداف التنمية الاقتصادية من خلال السعي للحصول على الموارد المالية اللازمة لتنفيذ برامجها وخططها التنموية، وفي ظل الأزمات المالية التي ظهرت نتيجة ارتفاع مخاطر التمويل كان لابد من التفكير الجيد في الحصول على التمويل بشكل يقلل المخاطر ويرفع العوائد المتوقعة، لأن التنمية الاقتصادية في الإسلام تولي أهمية كبيرة للجانب الروحي للإنسان كونه مسخر من الله لخدمة أخيه الإنسان وهو مسئول عن هذا التسخير أمام الله فالمال مال الله، وبالمقابل دعي الإسلام إلى البحث عن سبل الحياة الكريمة وتحسين مستوى الحياة من خلال الالتزام بمجموعة من الضوابط الشرعية بدمج الجانب المادي والروحي معاً في مصطلح التنمية التي وردت بألفاظ عديدة لعل أقربها لوصف التنمية التمكين والاستخلاف، إن التنمية لا تعد مشكلة لوحدها، بل أن المشكل الذي يطرح هو ما يتعلق بالتمويل وكيفية الحصول على الأموال اللازمة من أجل النهوض بالاستثمار وإنعاش مختلف القطاعات خاصة خلال العقود الثلاثة الماضية أين أصبح التحدي الكبير أمام حكومات الدول في تمويل الموازنة العامة والنهوض بمشاريع البنية التحتية والصناعات الإستراتيجية قصد إحداث تنمية حقيقية، وقصد الإلمام بموضوع تمويل التنمية سنستعرض في هذا الفصل مختلف المفاهيم المتعلقة بالتنمية وما يتشابه معها من مصطلحات قريبة لها، مع توضيح خصائص التنمية، وعرض مختلف أساليب وآليات تمويل التنمية الاقتصادية من منظور إسلامي ومدى مساهمتها في خلق اقتصاد حقيقي بعيدا عن الاحتكارات والغرر والربا وكل ما من شأنه الإخلال بمبادئ التمويل الإسلامي وذلك وفق الخطة التالية:

المبحث الأول :نظرية التنمية الاقتصادية ومؤشراتها.

المبحث الثاني :التنمية الاقتصادية في الإسلامي.

المبحث الأول: نظرية التنمية الاقتصادية ومؤشراتها.

لقد أصبحت الكتابات عن التنمية من الكثيرة بحيث أصبح من الصعوبات بمكان اجترار ما كتب كمقدمة ومدخل للحديث عن ذلك الموضوع الهام، وحتى لا يكون الأمر تكرار مملا لما قتل بحثا فإننا سنتعرض للنقاط الأساسية والتي تفيد دراستنا دون التطرق للتفصيلات.

المطلب الأول: ماهية التنمية الاقتصادية.

تحتل التنمية الاقتصادية مكانا بارزا في أولويات اقتصاديات، لها دور كبير في تحسين المعيشة وتحقيق الرفاهية لأفراد المجتمع.

الفرع الأول: مفهوم التنمية الاقتصادية

فمن خلال التجربة التاريخية للتنمية الاقتصادية تأكد أنه لا يمكن عزل المتغيرات المؤثرة في حركة المجتمع، بل لابد من الأخذ في الاعتبار العوامل السياسية والاجتماعية عند تحديد معني وهدف التنمية ولا بد من الإجابة عن التساؤلات أساسية مثل التنمية لصالح من؟ وكيف؟، لأنه علي ضوء هذه الإجابة تتحدد السياسات التي يمكن إتباعها وكيفية توزيع الأعباء الناجمة عن عملية التنمية.

فالتنمية الاقتصادية هي عملية واعية تشارك في صياغتها القوي المختلفة وفق رؤية واضحة لطبيعة الحياة والحضارة في المجتمع، لتحديد الأهداف التي يبغي المجتمع الوصول إليها والسياسات الكفيلة بذلك.

وتتمثل هذه الأهداف أساسا في التطور القوي الإنتاجية في اتجاه التنوع والتشابك، بحيث تسهم في القضاء علي التخلف المطلق والنسبي الذي يعاني منه المجتمع وذلك من خلال رفع مستوي المعيشة وتوفير الحاجات الأساسية للمواطنين، وما يؤدي إليه ذلك من تطوير في بنية المجتمع الاجتماعية والسياسية

وهذا نجد أن التنمية ليست إلا مجموعة من الحلقات المتشابكة التي تؤثر كل منها في الأخرى ويمكن تحديد أهم هذه العناصر في الآتي:

التنمية الاقتصادية ما هي إلا ركيزة أساسية لنهضة حضارية يسعي إليها المجتمع وفق خصوصيته الاجتماعية والعقائدية؛

-أساس التنمية الشاملة هي التنمية الاقتصادية المستقلة والتي تهدف إلي تطوير الهيكل الاقتصادي في اتجاه التنوع والتشابك للقضاء علي التبعية للسوق العالمي للرأسمالية ؛

-تطوير علاقات الإنتاج بما يخدم عدالة توزيع الدخل القومي؛

-توفير الحاجات و الخدمات الأساسية للمواطنين؛

-كما أن أساس التنمية الاقتصادية هو التصنيع باعتباره محرك أساسي للنمو في المجتمع.[1]

الفرع الثاني :التنمية الاقتصادية والنمو الاقتصادي.

التنمية الاقتصادية تعنى تغير هيكلي يؤدي إلى زيادة معدل نمو الدخل أو الناتج القومي الحقيقي وتتفق التنمية الاقتصادية مع النمو الاقتصادي في أن كلاهما يعني زيادة الدخل أو الناتج القومي الحقيقي إلا أنها تتطلب شرطا إضافيا وهو التغير الهيكلي في النشاط الاقتصادي.

والتغير الهيكلي يعني تغير هيكل النشاط الاقتصادي في بلد ما والنشاط الاقتصادي يقاس بحجمه أو بهيكله ويعبر عن حجم النشاط الاقتصادي الدخل القومي أو الناتج القومي وكذلك حجم القوة العاملة المستخدمة في الاقتصاد، أما هيكل النشاط الاقتصادي فهو يعكس توزيع النشاط الاقتصادي بين القطاعات الرئيسة من صناعة وزراعة وخدمات.

والتنمية بذلك تعني تغييرا نوعيا في بنية الاقتصاد يتأتى بتنوع وتعدد الأنشطة الاقتصادية والمكانة المتزايدة التي يأخذها تدريجيا قطاع الصناعة والصناعة التحويلية بالذات، ومن ثم فإن التغير الهيكلي هو شرط أساس لتحقيق التنمية الاقتصادية، وهو الذي يميزها عن النمو الاقتصادي. وهذا التغير الهيكلي يرتبط تحقيقه بعدد من السنوات أي في الأجل المتوسط والطويل.

وعملية التنمية الاقتصادية تشمل زيادة العناصر الإنتاجية المستخدمة في النشاط الاقتصادي سواء عن طريق تشغيل المتعطل منها لدى المجتمع أو زيادة الكميات المتاحة من العناصر الأكثر ندرة، وكذلك أيضا تتضمن عملية التنمية زيادة الكفاءة الإنتاجية لعناصر الإنتاج المستخدمة في النشاط الاقتصادي عن طريق إعادة توزيعها بين قطاعات الاقتصاد المختلفة بغية الاستخدام الأمثل لها، أو عن طريق إجراء تغيرات جذرية في تنظيمات وفنون الإنتاج تنطوي على استخدام أفضل لهذه العناصر.[2]

الفرع الثالث: خصائص التنمية الاقتصادية و أهدافها.

أولا: خصائص التنمية الاقتصادية:

تتميز التنمية الاقتصادية بعدة خصائص نذكر البعض منها:

-عملية هادفة: وهي تنطلق من هدف أو من عدة أهداف من أجل تحقيقها؛

-عملية علمية ومنظمة: تقوم علي أساس علمية ونظرية مدروسة بعناية تكون بشكل منظم ودقيق وليس عشوائيا وتكون من طرف جهات ومؤسسات مختصة؛

- عملية إيجابية ومستمرة: أي أنها أساسا وجدت لتحسين الأوضاع والارتقاء بها بصفة دائمة ومتواصلة؛

1محمد صفوت قابل، **نظريات وسياسات التنمية الاقتصادية**،، الطبعة الأولي، دار النهضة العربية للنشر ، 2008 ص ص 73.72.

1**التنمية الاقتصادية رؤية إسلامية**، العدد 2، المجلد 4، جامعة إسطنبول صباح الدين زعيم، تركيا، 2018.ص200 **journalhome page** أشرف محمد دوابه.

– عملية شاملة ومتكاملة: تخص جميع القطاعات والميادين التي تتكامل فيها بينها لتفعيل مجهداتها؛

– عملية تتطلب المشاركة والاعتماد علي الذات: حيث يجب أن يعني بها كافة الأفراد والمناطق اعتمادا علي الموارد المحلية البشرية والمادية.[1]

ثانيا: أهداف التنمية الاقتصادية:

لا شك أن مفهوم بحجم التنمية الاقتصادية لا بد وان يسعي إلي إنجاز مجموعة عظيمة من أهداف يكون محورها تحقيق التقدم والرفاهة للمجتمعات والوصول إلي مستوي متقدم، عموما يجب مراعاة الأمور التالية عند وضع أهداف التنمية الاقتصادية:

–يجب وضع أهداف ومتطلبات ذات الأولوية في عمليات التنمية ويكون تنفيذ المتطلبات قيل غيرها؛

–تصاغ الأهداف علي شكل يشمل كافة عناصر الإنتاج خلال العملية الإنتاجية؛

–تحدد الأهداف علي المستوي المطلوب من الطاقات البشرية والفنية والإدارية الإنجاز أغراض التنمية؛

–تساعد علي الأهداف وتحديد قياس مدي التقدم الذي تحققه برامج التنمية الاقتصادية؛

بعد تحديد هذه النقاط الأربع يمكن نحدد الأهداف العامة للتنمية الاقتصادية:

–توفير الظروف العامة الملائمة لتنمية القطاعات الاقتصادية ويشمل ذالك توفير درجة من الاستقرار والطمأنينة لتشجيع الاستثمار في مختلف الأنشطة الاقتصادية؛

–الابتعاد علي السياسة الاقتصادية المالية منها والنقدية التي قد تؤدي إلي حالات اقتصادية غير مرغوبة كالركود الاقتصادي أو التضخم؛

–تحقيق قدر من العدالة الاجتماعية والحد من لا مساواة في توزيع الدخول؛

–التوسع في برامج التدريب في الأنشطة الاقتصادية لتحقيق قدر من المهارات لدي المتدربين في هذه الأنشطة مما يؤهلهم للمساهمة الفاعلة في برامج التنمية الاقتصادية؛

–حصر إمكانيات التنمية الاقتصادية وحصر العوائد المتوقعة من استخدام هذه الإمكانيات؛

–تنفيذ برامج استثمارية في مختلف مجلات الاقتصاد وتوظيف كافة عناصر الإنتاج في الخدمة هذه الإمكانيات؛

–السعي لتوفير الأساليب الفعالة وإتباع هذه الأساليب في تسريع أنشطة الاقتصاد؛

–تحقيق الأهداف الاقتصادية القومية المتمثلة في زيادة الدخل القومي ورفع مستوي معيشة المواطن والعدالة في

1ملاك سلوى،مرجع سابق، ص. 18.

توزيع الدخل وغير ذلك من أهداف التنمية الاقتصادية؛

ومن هنا يمكن الاستنتاج أن بعض المشكلات قد تعترض تحديد أهداف التنمية الاقتصادية الشاملة للاقتصاد ككل ويتمثل ذلك في ما يلي:

-صعوبة تحديد عناصر الإنتاج اللازمة لتحقيق التنمية في القطاعات الاقتصادية المختلفة، وعدم إمكانية تحديد هذه العناصر القادرة علي إنجاز هذه التنمية،

-عدم إمكانية التنبؤ بالتغيرات المتوقعة في حجم عناصر الإنتاج الممكن استغلالها في عمليات الإنتاج وعدم إمكانية تغير الأهداف التنموية بما يتلاءم وتغيير حجم عناصر الإنتاج؛

-صعوبة تحديد التوقعات والتغيرات الاقتصادية المرتبطة بالمدى الزمني لتنفيذ برامج التنمية الاقتصادية حيث أن إطالة ألمدي الزمني لبرامج التنمية الاقتصادية؛

-اختلاف نوعية أهداف التنمية الاقتصادية من دولة إلي أخري وذلك اعتماد علي اختلاف الإنتاج ونوعية النشاط الاقتصادي السائد من دولة إلي أخري واختلاف الظروف الاجتماعية بين الدول.[1]

الفرع الرابع: أساليب التنمية الاقتصادية:

هناك عدة أساليب للنهوض بالتنمية الاقتصادية أهمها:

- توفير رأس المال الملائم واللازم للتنمية ماديا وبشريا؛
- أنظمة التعليم المعتمدة في إعداد قوة العمل؛
- تطويل آليات تخطيط قوة العمل؛
- تطوير آليات الاختيار والتعيين؛
- خلق نظام الحوافز والمكافآت التشجيعية؛
- توفير المناخ الاقتصادي والإداري المناسب؛
- إعداد وتأهيل اليد العاملة بمختلف التخصصات والمهارات إضافة إلى الكفاءات؛
- تزويد القوى العاملة بالمعارف، الخبرات والمهارات اللازمة بهدف تحقيق الأهداف التنموية في كافة المجالات؛
- تبسيط الإجراءات والحد من الروتين؛
- تخصيص أيام دراسية في البحث العلمي، وتوفير البيئة المناسبة وكذا المناخ المناسب الذي يساهم فيحل مشاكل التنمية الاقتصادية؛

هذه الحلول أو الأساليب كلها روافد في زيادة الدخل القومي الفردي، وينعكس إيجابا على المستوبلي تحقيق الصحي والتعليمي وتقود إلى زيادة الإنتاجية،وتنمية بكافة أبعادها.[2]

1علي جدوع الشرفات، **التنمية الاقتصادية في العالم العربي**، ، الطبعة الأولي، دار جليس الزمن، عمان، 2014 ص.14-10.
2أ.بوضياف ياسين،**مقال التنمية الاقتصادية في الجزائر بين متطلبات الحاضر ورؤية مستقبلية**، جامعة الشلف، الجزائر، 2016، ص 118.

المطلب الثاني: نظريات التنمية الاقتصادية.

من المعلوم أ ن التنمية الاقتصادية ليست ظاهرة اقتصادية فحسب بل أن لها أبعادا مختلف، حيث تتضمن أحداث تغيرات جذرية في الهيكل الاقتصادي والمؤسسية والاجتماعية والإدارية وكذلك في المواقف الشعبية والعادات والتقاليد، ولا بد من وجود إطار اقتصادي نظري تستند عليه السياسات الاقتصادية التي ترسمها وتطبقها الدولة.

الفرع الأول: نظرية الدفعة القوية.

إن صاحب هذه النظرية هو (rosent in rodant) الذي يؤكد علي القيود المفروضة علي التنمية في البلدان المتخلفة، وفي مقدمة هذه القيود ضيق حجم السوق ولهذا فإن التقدم خطوة في نظر (rodant) لن سكون له تأثير فاعل في توسيع السوق وكسر الحواجز والقيود وكصر الحلقة المفرقة للفقر التي تعيشها البلدان المختلفة، بل يتطلب الأمر حدا أدني من الجهد الإنمائي ليتسنى للاقتصاد، الانطلاق من مرحلة الركود إلى مرحلة النمو الذاتي، وينطلق (Rodant) في تبريره للدفعة القوية من فرضية أساسية مفادها أن التصنيع هو سبيل التنمية في البلدان المتخلفة.

ويؤكد الاقتصاديون المؤيدون لفكرة الدفعة القوية بأن الاستثمار علي نطاق واسع سوف يؤيد إلى حصول زيادة سريعة في الدخل القومي ومن ثم زيادة في الميل الحدي للادخار، وبالتالي ارتفاع حجم الادخار مع تصاعد في مسار التقدم الاقتصادية وزيادة الاعتماد علي المواد المحلية.

إن مثل هذه الوفيرات تنتج عن ظاهرة عدم التجزئة والتي تعني أن رأس المال غير قابل للتجزئة وبالتالي فإن الإنتاج ذي الحجم الكبير من شأنه أن يستغل ويستثمر رأس المال بشكل أكثر كفاءة من الإنتاج ذي الحجم الصغير، ونذكر ثلاثة أنواع من عدم التجزئة والتي ينجم عنها وفرات خارجية:

1-عدم التجزئة في دالة الإنتاج:

وأهم مثال لعدم التجزئة هو رأس المال الاجتماعي والذي يشتمل على صناعات أساسية مثل الطاقة والنقل والاتصالات والتي لها فترة نضج طويلة، إن تأسيس مثل هذه المشروعات يتطلب قدرا كبيرا من رأس المال.

2- عدم التجزئة في الطلب:

إن ظاهرة عدم التجزئة في الطلب المكمل تتطلب إقامة الصناعات المعتمدة علي بعضها في البلدان المختلفة مما يساعد على تأمين الطلب لكل هذه الصناعات اعتمادا علي بعضها البعض.

3- عدم التجزئة في جانب العرض للمدخرات:

إن الحجم الكبير من الاستثمارات يتطلب قدرا كبير من المدخرات، وهذا ما قد لا يتوفر لدي هذه البلدان ذات الدخل الفردي المنخفض، ويمكن التغلب علي هذه المشاكل في حالة كون الميل الحدي للادخار أعلى من الميل المتوسط للادخار.[1]

الفرع الثاني: نظيرات المرحلة الخطية.

1 مدحت القريشي، **التنمية الاقتصادية (نظريات وسياسيات وموضوعات)**، الطبعة الأولي، دار وائل للنشر، عمان، 2007 ص. 88- 90.

صاغ أولي هذه النظريات العالم (Rostow) عام 1950م وقد نشرها في كتابه (مراحل النمو الاقتصادي) عام 1960م، وقد بني روسو نظريته على نظرية ماركس حول مراحل التنمية الاقتصادية ولكنها تركز علي أهمية التكوين الرأسمالي من خلال الادخار لأغراض الاستثمار الاقتصادي لتحفيز النمو الاقتصادي، وبالتالي إحداث التنمية الاقتصادية المطلوبة، هذه النظرية تنصص علي أن التنمية الاقتصادية تتضمن سلسلة من خمس مراحل متعاقبة نذكرها باختصار:

1-مرحلة المجتمع التقليدي:

تصف حالة المجتمع القديم وهي مجتمعات محدودة الإنتاجية والتعليم والحركة والتغيرات الاجتماعية، ويعمل معظم أفرادها في النشاط الزراعي لذا فإن تركز السلطة في هذه المجتمعات يكون في أيدي ملاك الأراضي، وهذه المرحلة تمتاز بانخفاض الإنتاجية الزراعية بسبب بدائية وسائل الإنتاج الزراعي ولكون الإنتاج هو فقط لأغراض الاستهلاك المنزلي وليس للتسويق.

2-مرحلة ما قبل الانطلاق:

هي مرحلة انتقالية تشمل تأمين مستوي معين من الاستثمار بحدود 10% من الدخل القومي، لإحداث التنمية المطلوبة من خلال زيادة الاستثمارات في البني الأساسية للاقتصاد خاصة في مجال التعليم، وتعتمد هذه المرحلة علي رغبة أفراد المجتمع فى المساهمة في إقراض رأس المال وعلي تقسيم العمل واستبدال السلطة المتمثلة بملاك الأراضي بنخبة جديدة من المجتمع تشكل المجتمع الصناعي لديها القدرة علي تحمل مخاطر الاستثمار في الاقتصاد.

3-مرحلة الانطلاق:

وهي مرحلة تمثل السيطرة علي العوائق في المراحل السابقة التي تحد من التقدم والتنمية الاقتصادية، وهي المرحلة المعززة للاستثمار الذي يزيد 10% من الدخل القومي وقد تصل إلي ما يزيد عن 20%، وتظهر في هذه المرحلة قطاعات اقتصادية رائدة تقود عملية التنمية الاقتصادية من خلال تمويل التجارة والصناعة مما يؤدي إلى ظهور مؤسسات اجتماعية وثقافية جديدة في المجتمع.

4-مرحلة النصوح:

وهي مرحلة يستخدم فيها المجتمع التكنولوجيا الحديثة باستغلال موارده الاقتصادية، مما يعني زيادة القدرات التكنولوجية لقطاعات الاقتصاد المختلفة والتوجيه نحو إقامة صناعات أكثر طموح ونحو زيادة الصادرات من هذه الجهة، وفي هذه المرحلة تتم الاستفادة من التقدم والتنمية الاقتصادية الناتجة في المجالات الحياتية المختلفة والتي أهمها التعليم ومراكز البحث والتدريب، وفي هذه المرحلة يتحقق النمو الاقتصادي المنشود للمجتمع بسبب التغيرات الهيكلية المرافقة في بنيان القطاعات الاقتصادية يرافقها تغيرات ملحوظة في بنيان القطاعات المجتمعية الاخري كالقطاع الاجتماعي والثقافي وفي معدل النمو السكاني.

5-مرحلة الاستهلاك الكبير:

وهي مرحلة تتمثل بتغير التركيز علي النشاطات الاقتصادية من المركز إلى الأطراف كما تتمثل بنمط استهلاكي عالي من قبل أفراد المجتمع من السلع المعمرة والتحول من الاهتمام بمشاكل الإنتاج إلى الاهتمام بمشاكل

الاستهلاك، ونتيجة للتركيز على نوعية الحياة والرفاهية الاجتماعية بدلا من التركيز علي الرفاهية المادية تتجه المجتمعات في هذه المرحلة نحو عدم الاستقرار سياسيا واجتماعيا مما يعني حتمية ظهور التفكك الاجتماعي والتوترات النفسية لدي الأفراد وعدم الاهتمام بالقيم الاجتماعية والاستهتار بالأديان وزيادة معدلات الجريمة بأنواعها في المجتمعات. [1]

الفرع الثالث: النمو المتوازن والنمو الغير المتوازن.

تطرق النقاش الإنمائي الكبير من الأربعينيات وحتى الستينيات إلى نمو متوازن مقابل النمو غير المتوازن، ومع النظر عن السخافات أثارت المناقشة بعض المسائل المهمة نذكرها باختصار.

1-النمو المتوازن:

يسمي الاستخدام المتزامن لرأس المال في مجموعات واسعة من الصناعات المختلفة بالنمو المتوازن من قبل مناصريها، ويري راجتا نورسك أن هذه الإستراتيجية هي الطريق الوحيدة للهروب من دائرة الفقر المفرغة، وهو لا يعتبر التوسع في الصادرات مبشرا بالخير.

2-الدفعة القوية:

الذين يؤيدون الاستخدام المتزامن لرأس المال في جميع القطاعات الرئيسية دعموا أطروحة الدفعة القوية بحجة أن إستراتيجية التدرج محكوم عليها بالفشل، ومن الضروري بذل جهد كبير للتغلب علي الجمود المتأصل في اقتصاد راكد، فان العوامل التي تسهم في النمو الاقتصادي مثل الطلب والاستثمار في البنية التحتية لا يزداد بسلاسة ولكنه يخضع لقفزات كبيرة أو غير قابلة للتجزئة، وبالتالي تتجاوز الربحية الاجتماعية لهذا الاستثمار ربحيته الخاصة وما لم تتدخل الحكومة سيكون إجمالي الاستثمار الخاص منخفض جدا.

3-نموذج مترفي ليفر فيشني:

حلل كيفن مترفي وأندريه ليفر وروبرت فيشي عام 1989م الاقتصاد الذي تكون فيه التجارة العالمية مكلفة كما في بوليفيا، حيث تعيش غالبية السكان على هضبة عالية بين سلسلتي جبال الشمال والجنوب من جبال الأنديز، والدول الغير الساحلية الوسطي والوسطي في رواندا أو بوروندي أو أعندا أو ملاوي، أو في القرن التاسع عشر كالولايات المتحدة أو أستراليا أو اليابان، قد لا تكون الزراعة أو الصادرات المحلية كافية للتصنيع لذلك تحتاج هذه الاقتصاديات إلى أسواق محلية كبيرة، ولزيادة عوائدهم الناتج عن انخفاض الجزء الأولي من منحني متوسط التكلفة لأسفل علي ألمدي الطويل علي شكل حرف u، الذي يمثل محطات متعاقبة ذات عمالة ومعدات أكثر تخصصا، يجب أن تكون المبيعات مرتفعة بما فيه الكفاية لتغطية التكاليف الثابت.

4-نقد دعاة النمو الاقتصادي:

يؤكد دعاة النمو المتوازن علي مجموعة متنوعة من الاستثمارات الصناعية علي حساب الاستثمار في الزراعة خصوصا الصادرات، غير أنه لا يمكن للدولة أن تنمو بسرعة إذا فشلت في التخصص حيث يكون الإنتاج أكثر كفاءة، وتدل التجربة الأخيرة علي أن الدول الأقل نمو لا تستطيع إهمال الاستثمار الزراعي إذا أريد لها أن تغذي

1علي جدوع الشرفات،**مرجع سابق ص.**ص. 30-27.

سكانها، وأن توفر المداخلات الصناعية وتكسب العملات الأجنبية، وزاد الطلب الأخير علي الصادرات المنتجات الأولية حيث زاد قيمته بالسرعة التي حققها الناتج القومي الإجمالي.

5-النمو الغير المتوازن:

-ويدعي عدم توازن المعتمد للاقتصاد تماشيا مع إستراتيجية سابقة هو أفضل طريق للنمو الاقتصادي ويقول أطروحة الدفعة القوية قد تكون مثيرة لاهتمام الاقتصاديين، لكنها أخبار قاتمة بالنسبة لأقل الدول نموا فهي لا تملك المهارات اللازمة لإطلاق مثل هذا الجهد الضخم، ولا يتمثل النقص الكبير في الدول الأقل نموا في توفير المدخرات، بل هو قرار الاستثمار من جانب منظمي المشاريع وأصحاب المخاطر وصناع القرار وتعتمد القدرة علي الاستثمار علي مقدار وطبيعة الاستثمارات القائمة، ويشير إلي أنه نظرا لأن الموارد والقدرات محدودة تكون الدفعة القوية معقولة فقط في الصناعات المختارة استراتيجيا في الاقتصاد، ثم ينتشر النمو من قطاع إلى آخر.

في البداية لا يريد المخططون الذين يحاولون تعظيم الروابط إعاقة المستوردات كثيرا لأن ذلك سيحرم الدولة من الروابط الأمامية بالصناعات المحلية باستخدام المستوردات، في الواقع قد يشجع المسئولون المستوردات حتى يصلوا إلي عتبة إنشاء هذه الروابط الأمامية وبمجرد تطور هذه الروابط ستوفر التعريفات الجنائية حافزا قويا لأصحاب المشاريع المحليين لاستبدال المستوردات بالسلع المنتجة محليا.

6- نقد النمو الغير متوازن:

فشل هيرمان تأكيد أهمية الاستثمارات الزراعية وفقا له، فإن الزراعة لا تحفز تكوين الروابط بشكل مباشر مثل الصناعات الأخرى غير أن الدراسات التجريبية أشارت إلي أن للزراعة روابط كبيرة بقطاعات أخري، كما يساهم النمو الزراعي في تقديم مساهمات حيوية للقطاع غير الزراعي من خلال زيادة الإمدادات الغذائية وزيادة النقد الأجنبي وعرض العمل ونقل رأس المال والأسواق الأكبر.[1]

المطلب الثالث: مؤشرات التنمية الاقتصادية

إن التنمية الاقتصادية يتطلب الإدراك الجيد لمفهوم وقياس قصد التعرف على الاختلال الموجود وعلاجها ومن أهم المؤشرات المعتمدة لقياس التنمية نذكر ما يلي:

الفرع الأول: المؤشرات التقليدية.

1-الناتج الوطني الخام:

وهو إجمالي قيم السلع التامة الصنع و الخدمات المنتجة من مجتمع معين خلال سنة معينة، حيث يتم استبعاد السلع الوسيطة، ويضم الناتج الوطني الخام كمية إنتاج المواطنين المقيمين داخل وخارج هذا البلد، بينما الناتج المحلي الخام فيشمل إجمالي كمية الإنتاج المحقق على مستوى بلد معين مع احتساب كمية إنتاج المواطنين المقيمين في نفس البلد واستبعاد كمية إنتاج المواطنين المقيمين خارج هذا البلد.

2-نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي والناتج القومي:

1 خالد محمد السواعي، **التنمية الاقتصادية**، الطبعة الأولي، عالم الكتب الحديثة، الأردن. 2020 ص. 112-108.

الناتج المحلي الإجمالي والناتج القومي الإجمالي، تعتبر بمثابة مؤشرات لقياس حجم النشاط الاقتصادي في أي بلد غير أنه وللحكم على التنمية الاقتصادية في أي بلد كان لا بد من تقسيم كل من الناتج المحلي الإجمالي والناتج القومي الإجمالي على عدد السكان وذلك لتحديد نصيب كل فرد وبالتالي فإن هذا المؤشر يعتبر الأكثر ملائمة لتحديد مستوى معيشة الأفراد وقياس قدرتهم الشرائية مقارنة بالناتج المحلي الإجمالي والناتج القومي الإجمالي.

3-نسبة إجمالي الاستثمار إلى الناتج المحلي الإجمالي:

ويقصد بهذا المؤشر الإنفاق على الإضافات إلى الأصول الثابتة للاقتصاد كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي، حيث يقيس نسبة الاستثمار إلى الإنتاج.

4-رصيد الحساب الجاري كنسبة مئوية من الناتج الإجمالي:

يقيس مؤشر رصيد الحساب الجاري درجة مديونية الدول و يساعد في تقييم قدرتها على تحمل الديون، و يرتبط هذا المؤشر بقاعدة الموارد من خلال القدرة على نقل الموارد إلى الصادرات بهدف القدرة على التسديد.

5-صافي المساعدة الإنمائية كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي:

يقيس هذا المؤشر مستويات المساعدة مسيرة الشروط التي تهدف للنهوض بالتنمية و الخدمات الاجتماعية وهو يرد بصورة نسبة مئوية من الناتج الوطني الإجمالي.

الفرع ثاني: مؤشرات الحاجات الأساسية:

تقيم التنمية وفق هذا الأسلوب بالمدى الذي تشبع فيه حاجات السكان، أي المستويات الدنيا من الحاجات المادية مثل: استهلاك الغذاء، توفير الملجأ أو السكن، توفر منفذ على الخدمات العامة الأساسية كالماء الصالح للشرب، الصرف الصحي والصحة والتعليم.

إن أسلوب الحاجات الأساسية يهتم بإزالة الفقر المطلق عبر توفير السلع والخدمات الأساسية للفقراء بطريقة سريعة بدلا من الاعتماد على إستراتيجية زيادة دخل الفقراء التي تأخذ وقتا طويلا، لأنه ربما لا يقومون بالإنفاق بأنفسهم لذلك الدخل من أجل الوصول إلى المستوى الأمثل من التغذية والصحة، وهذا ما يجعل تدخل الدولة أمرا ضروريا وفق نظرة هذا الأسلوب.

الفرع الثالث: المؤشرات الاجتماعية.

1-مؤشر التنمية البشرية:

ركز تقرير التنمية البشرية الصادر عام 1990اهتمامه على تطوير أدلة ومؤشرات مركبة للتنمية، ومن أول هذه الأدلة مؤشر التنمية الإنسانية"HDI– Humann développent Index "الذي طرحه برنامج الأمم المتحدة الإنمائيUNDP والذي يسمح بقياس التنمية بطريقة أكثر ملائمة وشمولية، وهو مكون من ثلاثة عناصر أساسية:

– مؤشر المستوى الصحي: ويعبر عنه بتوقع الحياة عند الولادة معدل الأعمار مؤشر المستوى المعرفي أو

التعليمي، ويعبر عنه بمؤشر مركب من نسبة الأمية ونسب الالتحاق بجميع مستويات التعليم؛
-مؤشر مستوى المعيشة: ويعبر عنه بالناتج المحلي للفرد مقوما بالدولار حسب تعادل القوة الشرائية
ويتم الحصول على مؤشر التنمية البشرية بحساب المتوسط الحسابي للمؤشرات الثلاثة، وتتراوح قيمة هذا الدليل بين0 و1وكلما اقتربت القيمة من الواحد عبرت عن التقدم في مجال التنمية البشرية1.

2-مؤشر جودة الحياة:

تم وضع العديد من المؤشرات التي تقيس جودة الحياة أو الرفاهية من قبل جهات مختلفة واختلفت الآراء حول الاعتماد على مؤشرات موجودة سابقا مثل نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي الذي يعطي تصورا للقدرة الشرائية للفرد، ومؤشر التنمية البشرية الذي يعبر على نوعية الحياة أو جودتها في حين اتجهت العديد من الشركات والمؤسسات الدولية لوضع مؤشرات خاصة مثل شركة الاستخبارات الاقتصادية البريطانية والتي قامت بوضع مؤشرات تجمع بين المؤشرات الذاتية للرضا عن الحياة وبين المحددات الموضوعية لنوعية الحياة للوصول إلى قياس فعلي لجودة الحياة.[1]

1 ملاك سلوى،مرجع سابق. ص.20- 22.

المبحث الثاني: التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي.

تستهدف التنمية الاقتصادية في الإسلام الإنسان باعتباره المحور الأساسي لها فهي لا تركز على الجانب المادي البحت بل تمزج بينه وبين الجوانب الروحية، حيث دعا الإسلام إلى العمل الصالح لتحقيق الحياة الكريمة وفق ضوابط معينة والالتزام بالمسؤولية أمام المجتمع وأمام الله.

المطلب الأول: مفهوم التنمية الاقتصادية في الإسلام.

تتميز المقاربة الإسلامية للتنمية الاقتصادية بوجوب أن تكون التنمية شاملة ومتوازنة ومتعددة الأبعاد تسمح بتحقيق التنمية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية في آن واحد.

الفرع الأول: مفهوم التنمية في الإسلام

إذا كان القرآن الكريم والسنة الشريفة لم يستخدما مصطلح التنمية الاقتصادية نصا، فإن هناك العديد من المصطلحات التي تدل على معنى التنمية الاقتصادية صراحة أو ضمنا والتي منها : العمران، والحياة الطيبة ، والسعي في الأرض ، والابتغاء من فضل الله، وإحياء الأرض، والتمكين.

ويعتبر مصطلح العمران ومصطلح الحياة الطيبة أكثر عمقا وشمولا ودلالة نصا من مصطلح التنمية الاقتصادية.

الفرع الثاني: التنمية

– لغة معناها: النماء أي الازدياد التدرجي ويقال نما المال ونما الزرع، ومن ثم عرفت التنمية الاقتصادية بالرفع من مستوى الإنتاج والدخل الوطني.

– الاصطلاح: بمعني الزيادة المستويات الاقتصادية والاجتماعية وغيرها.

العمران يشير إلى ما يعمر بيه البلد من الفلاحة والصناعة والتجارة وكثرة الأهالي ونجح الأعمال والتمدن وعلم العمران.

عند ابن خلدون علم الاجتماع بما فيه الكسب والمعاش والعلوم والصنائع أنه لما كانت حقيقة التاريخ أنه خبر عن الاجتماع الإنساني الذي هو عمران العالم، وما يعرض لطبيعة ذلك العمران من الأحوال مثل التوحش والتآنس والعصبيات وأصناف المتغلبات للبشر بعضهم على بعض، وما ينشأ عن ذلك من الملك الدول ومراتبها، وما ينتحله البشر بأعمالهم ومساعيهم من الكسب والمعاش والعلوم والصنائع وسائر ما يحدث من ذلك العمران بطبيعته من الأحوال أي أذن لكم في عمارتها، واستخراج قوتكم منها، وجعلكم الله عمارها.[1]

– مفهوم التنمية في الاقتصاد الإسلامي :يجمع كتاب الاقتصاد الإسلامي على أن مضمون التنمية الاقتصادية مندرج ضمن قوله تعالى: "هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها"[هود61:]، فوظيفة التنمية ما هي إلا عمارة

1ابراهيم حسين العسل، **التنمية في الفكر الاسلامى**، الطبعة الأولى، مجلد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 2006 ص. ص. 101-102.

الإنسان للأرض و قيامه بوظيفة خلافة الله للأرض، و من تلك التعاريف نجد أن عبد الكريم بكار يعرفها بأن: "مجموعة الأنشطة التي تستهدف تحقيق قدر من الرخاء المادي المناسب، لفتح جوانب الشخصية الإنسانية، مما يؤهلها للقيام بحق الاستخلاف في الأرض فهي تتجاوز القصور على الجوانب المادية ممثلة في تحقيق الرفاه المادي الصرف، بعيدا عن المعايير والقيم والمقاصد الشرعية، و منه فإن التنمية تشمل عمليات البناء النفسي والفكري والاجتماعي والاقتصادي والسياسي وفق المنهج الإسلامي الذي يسعى لسعادة الدنيا والآخرة.

وفي الأساس طلب منهم العمارة فيها وقد جاء في الإسلام لفظ "عمارة الأرض"كمفهوم ذو دلالة أوسع من المفهوم الوضعي للتنمية التي تنحصر في الإنتاج المادي وتغفل الحاجات الروحية ويختل فيها التوزيع،فالتنمية الاقتصادية في الإسلام لا يمكن أن تكون ذات أبعاد اقتصادية محضة بل تمتد للأبعاد العقدية والأخلاقية والاجتماعية.[1]

الفرع الثالث: الحياة الطيبة.

في اللغة يعنى زكا وطهر وصار حلال، فالحياة الطيبة هي الحياة الكثيرة الخير الآمنة نفسيا و ماديا. وهي القيمة المادية والمعنوية للحياة، هذا بخلاف التنمية الاقتصادية بمفهومها الوضعي والتي تركز على الجانب المادي مع إهمالها للأخلاق والقيم.

ينظر الإسلام على أنها الحياة الطيبة و ينظر لصانع الثروة قبل أن ينظر إلى الثروة ذاتها، باعتبار أن الإنسان صانعها، وفي هذا الإطار ميز الله تعالى الإنسان بأربع مكرمات : التكريم، والتسخير، والرزق، والتفضيل،إن منبع التنمية في الاستلام وسياجها هو الاستحلاف وما يحمله ذلك من بيان العلاقة بين الإنسان والكون ومالكه رب العالمين. وهو يوازن بين التنمية الروحية والمادية، ويكرم النفس البشرية، وتحقيق العبودية لله وحده. على إشباع متطلبات الجسد ويمتد إلى طلبات الروح والعقل التي لا تقل عن الناحية المادية في الحياة، فالإنسان بفكره هو الذي يصنع الماديات وقد توجد الماديات ولا يوجد الإنسان.[2]

المطلب الثاني: خصائص التنمية في الإسلام.

تتميز التنمية الاقتصادية بعدة خصائص من حيث الشمولية و الواقعية و العدالة والمسؤولية، من اجل معالجة المشاكل القائمة عليها في النحو الأتي:

الفرع الأول: **الشمول**

– تسعي المنهج الوضعية الحديثة إلى إقامة أنظمة تعالج المشاكل القائمة علي أنها محض مادي، وتعتمد علي توزيع الموارد الاقتصادية بين فئات الأمة توزيعا يعمل محو أبرز الفوارق بين تلك الفئات، وكذلك إبعاد بعض

1 عبد الحفيظ بن سامي،**الرأسمال الاجتماعي ودوره في التنمية من منظور الاقتصاد الإسلامي- دراسة حالة دول منظمة التعاون الإسلامي-**، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، المجلد 06، العدد 02، جامعة ورقلة.

2أشرف محمد دوابه ، **التنمية الاقتصادية رؤية إسلامية**، العدد 2، المجلد 4، جامعة إسطنبول صباح الدين زعيم، تركيا، 2018. journal home pageص.ص. 201. 202.

الجرائم التي ترتكب في غالب الأحيان بسبب انعدام مثل هذا التوزيع، وذلك بإيجاد العمل وضمان المأكل والمسكن والملبس والتعليم؛

– فإسلام يدعو إلى إقامة عدالة اجتماعية شاملة تتساوي فيها الناحيتان المادية والروحية، كما يدعو إلي العمل الجدي على أساس من التوازن والتجانس الكلي بين حاجات الفرد ضمن الإطار العام لمجتمع إسلامي روحيا وماديا وطرقا وغاية؛

– إن مبدأ الشمول في التنمية الإسلامية يقتضي تحقيق الاحتياجات البشرية كافة من مأكل وملبس ومسكن ونقل وتعليم وتطبيب وترفيه وحق العمل وحرية التعبير يقبل تنمية رأسمالية تضمن حرية التعبير، وممارسة الشعائر الدينية وغيرها.

الفرع الثاني: التوازن

–يحض الإسلام علي العمل وزيادة الإنتاج وتحسينه وهو في الوقت نفسه يدعو الى العدالة في التوزيع، فوفرة الإنتاج مع سوء التوزيع هو سبيل للاحتكار يبغضه الإسلام، وعدالة التوزيع دون إنتاج هو باب للفقر يرفضه الإسلام أيضا؛

–فالإسلام يضمن حد الكفاية لكل فرد حسب حاجاته إلا في ظروف استثنائية كالمجاعة أو حرب حيث يلتزم الجميع بحد الكفاف، وهذا الضمان لحد الكفاية هو حق شرعية الله لعباده يعلو فوق الحقوق، ثم يكون بعد ذلك لكل نصيبه تبعا لعمله وجهده؛

–إن مبدأ التوازن في التنمية الإسلامية يقتضي أن يكون تتوازن جميع متطلبات التنمية، فالإسلام لا يقبل أن تنفرد بالتنمية النواحي الاقتصادية دون القضايا الصحية أو الثقافية أو الاجتماعية أو أن تستأثر الصناعة بالتنمية دون الزراعة، وأن يركز علي المباني الفخمة والمنشآت المتطور دون توفير المرافق العامة والتجهيزات الأساسية، وأن تنفرد بالتنمية المدن دون القرى.

الفرع الثالث: الواقعية.

هي النظر إلى المشكلة من جميع جوانبها ودراسة أبعادها وإيجاد الحلول الملائمة لواقعها القائم، وتقابلها المثالية التي يسعي معالجة المشكلة بتصورات تكون في الكثير من الأحيان بعيدة عن إمكانية التطبيق في الواقع؛

إن الواقعية في المجال التنمية الإسلامية هي مثالية في الوقت نفسه كما أن المثالية في التنمية الإسلامية هي واقعية، لأن الإسلام وهو عند الله العالم الخبير لا يمكن أن يقرر مبادئ مثالية بعيدة عن التصور الإنساني للحياة وإمكانية تطبيقها؛

لقد فرض الإسلام الزكاة وأوكل إلى أولى الأمر مسؤولية توزيعها علي الفقراء وإجبار الأغنياء علي دفعها عند الامتناع، وشرع الكفارات وحض على أعمال الخير عن طريق الوقف والوصية والنذور والصدقات؛

لقد وصل المجتمع الإسلامي بفضل هذه الواقعية في بعض مراحله التاريخية إلي المستوي المثالي من الكفاية الحياتية، وبلغ اعلي درجات الأخوة والتكافل والمحبة فلم يعد في المجتمع الإسلامي فقير يحتاج إلي الزكاة ولا مريض ينقصه العلاج ولا عاجز يفتقد الرعاية ولا حيوان يتعثر في الطريق.[1]

الفرع الرابع: العدالة

– لقد حرص الإسلام علي تحقيق العدالة في جميع المسائل بين الناس، ففي مجال الجباية فرض الإسلام علي الأغنياء المسلمين مقدارا محدودا عادلا من المال يكفي الفقراء ولا يلحق الضرر بالأغنياء؛

–كما أوجبت الشريعة الإسلامية علي أهل الذمة أن يدفعوا الجزية عن رؤوسهم والخراج عن أرضهم للدولة الإسلامية، حتى تتحقق العدالة في الجباية بين المسلمين وغير المسلمين؛

–العدالة في الشريعة ضرورة إنسانية تقود إلى انتظام العلاقات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وهي قوام أمر المجتمع ومنطلق تحريره وتقدمه.

الفرع الخامس: المسؤولية.

تحدد المسؤولية في التشريع الإسلامي في ثلاثة جوانب:

–مسؤولية الفرد تجاه نفسه: إن تكريم الله للإنسان وتفضيله على غيره من المخلوقات وتسخيره له ما في السموات والأرض، هي دعوة لهذا الإنسان أن يحافظ على بدنه وحياته وبقاءه جنسه باعتماد النظافة والطهارة في الجسم والثواب والمكان، وممارسة الألعاب الرياضية و الأكل من الطيبات والوقاية من الأمراض ومعالجتها، والقيام بالعمل الصالح الذي يسعده ويساعده على العيش مع المجتمع مصداقا لقوله صلى الله عليه وسلم (مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى).

–مسؤولية الدولة عن الفرد والمجتمع: إلى جانب الواجبات المالية التي فرضها الله على المسلمين لمصلحة الفقراء فإن الدولة تعتبر مسئولة عن المساكين والمحتاجين، ممن لا يقدرون على كفاية أنفسهم ويحقق كل فقير أن يطالب الدولة بالإنفاق عليه إذا لم يكن هناك من ينفق عليه، وهذه المسؤولية تجعل الدولة مسؤولة عن جميع أفراد المجتمع، فقد أعلن الرسول صلى الله عليه وسلم (أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن توفى وعليه دين فعلي قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته).

1 هناء فهمي أحمد عيسى، **أسس التنمية في الفقه الإسلامي ورؤية مصر لتحقيق أهداف التنمية المستدامة2030**، مجلة البحوث الفقهية القانونية، المجلد.27 العدد 38, جامعة الأزهر، مصر، 2022، ص 178.

–مسؤولية المجتمع عن بعضه بعضا: إن الفرد المسلم مسئول عن المجتمع الذي يعيش فيه، فهو جزء منه والجزء لا ينفصل عن الكل والغاية العليا هي سعادة الكل وربط القلوب بأواصر المحبة والأخوة، فقد أجمع الفقهاء على وجوب نفقة الموسر على قريبة المعسر وأنه يجب على الأغنياء أن يقدموا بكفاية فقرائهم إذا لم تكف الزكاة.[1]

المطلب الثالث: أسس وأبعاد التنمية في الإسلام.

تتميز التنمية في الإسلام بأسس وأبعاد من اجل تنمية شاملة متوازنة ترتكز علي الديمومة والعلاقة بين الإنسان وربه، ومع الإنسان والإنسان.

الفرع الأول: أسس التنمية في الإسلام

التنمية المستدامة من المنظور الإسلامي تعتبر تنمية شاملة ومتوازنة ترتكز على مبادئ العدالة، الحرية، والتكافل الاجتماعي، مع التركيز على الإنسان كمحور للتنمية وحامل للأمانة من خالقه. تتضمن هذه التنمية أبعادًا اقتصادية واجتماعية وسياسية وثقافية، مع إطار روحاني وأخلاقي وحضاري.

المبادئ الأساسية للتنمية المستدامة من منظور إسلامي تشمل:

1. **الديمومة (الاستدامة في التنمية** :(يشدد الإسلام على أهمية الاستدامة، حيث حث رسول الله صلى الله عليه وسلم على زراعة الأشجار حتى في آخر الزمان. هذا يعكس التزام الإسلام بالمحافظة على الموارد والبيئة لتحقيق استدامة التنمية.
2. **محورية الإنسان والأمانة** :الإنسان في الإسلام يُعتبر مستخلفًا في الأرض، وله مسؤولية تجاه البيئة والموارد التي سخرها الله لخدمته وتلبية احتياجاته الحياتية. هذا يعني أن التنمية يجب أن تتسم بالمسؤولية الاجتماعية والبيئية.
3. **المحافظة على البيئة الطبيعية** :تعتبر المحافظة على البيئة أساسًا من أهم أسس التنمية في الإسلام، حيث يجب على الإنسان أن يحافظ على الهواء والمناخ والماء والبحار والموارد الطبيعية الأخرى.
4. **حقوق الاستفادة والملكية** :ينص الإسلام على أن للإنسان حق استخدام الموارد والاستفادة منها، ولكن بشرط أن يكون ذلك استخدامًا مستدامًا ولا يؤدي إلى إلحاق الضرر بالبيئة أو إضاعة الموارد.
5. **التداول العادل والمساواة بين الأجيال** :يجب أن يكون التنمية مستدامة بحيث لا تؤثر على حقوق الأجيال القادمة في الاستفادة من الموارد الطبيعية والاقتصادية بنفس الطريقة التي استفادت منها الأجيال السابقة.

1براهيم حسين العسل، **مرجع سابق** ص. ص. 101. 106.

باختصار، تعتبر التنمية المستدامة من المنظور الإسلامي مفهومًا شاملاً يجمع بين الاقتصاد والاجتماع والبيئة، ويعزز من مفهوم العدالة والمسؤولية الاجتماعية، مما يسهم في خلق بيئة مستدامة للإنسان والمجتمع في المستقبل.

الفرع الثاني: أبعاد التنمية في الإسلام

من المنظور الاقتصادي الإسلامي، يتميز التنمية بالتفاعل الثلاثي بين الإنسان وخالقه، وبين الإنسان والطبيعة، وبين الإنسان والإنسان. هذه العلاقات تجسد البعد الروحي والمادي في التطور الاقتصادي والاجتماعي، وتسهم في تحقيق التنمية المستدامة بما يتماشى مع مقاصد التشريع الإسلامي السمح.

1. **العلاقة بين الإنسان وخالقه** :هذا البعد الإيماني التعبدي يؤكد على أن الإنسان لا يقتصر على العلاقة المادية البحتة، بل ينبغي له أن يبني علاقة مع الله تعالى تجمع بين العبادة والمعاملات الصالحة. هذه العلاقة تعزز الانضباط والأخلاق الفاضلة التي تسهم في صلاح الفرد ومساعدته على إصلاح الآخرين.
2. **العلاقة بين الإنسان والطبيعة** :يجسد هذا البعد البيئي أهمية حفظ البيئة والموارد الطبيعية كهدف من أهداف التنمية المستدامة. الإسلام يعلم أن الإنسان بحاجة إلى الطبيعة لتلبية حاجاته الأساسية، وفي المقابل، الطبيعة بحاجة إلى الإنسان للحفاظ على توازنها وتنظيم استخدام مواردها بشكل مستدام وعادل.
3. **العلاقة بين الإنسان والإنسان** :هذا البعد التعاملي الأخلاقي يبرز أهمية التعاون والتكافل بين الأفراد في المجتمع. الإنسان لا يمكن أن يحقق حاجاته بمفرده، بل يحتاج إلى التعاون مع الآخرين في عمليات الإنتاج وتبادل الخدمات والموارد، مما يعزز العدالة الاجتماعية والتماسك المجتمعي.

بهذه الطريقة، يعتبر التنمية في الاقتصاد الإسلامي نهجًا شاملاً يدمج بين الأبعاد الروحية والمادية للإنسان، ويسعى إلى تحقيق الرخاء والتنمية المستدامة بطريقة تتماشى مع القيم الإسلامية ومبادئ العدالة والتكافل الاجتماعي.

[1]

1 عباسي ميلود، **التنمية المستدامة علي ضوء الشريعة الإسلامية** ، الطبعة الأولي، عمان دار الأيتام للنشر والتوزيع، عمان، 2017. ص. ص. 31. 35.

خلاصة الفصل الثاني:

من خلال هذا الفصل فقد توصلنا الى جملة من النتائج الأولية وهي كالأتي:

تستهدف التنمية الاقتصادية السعي نحو الحياة الكريمة من خلال العمل لرفع مستوى المعيشة دون تخل عن مسؤوليته تجاه الفرد والمجتمع، آخذا بعين الاعتبار مسؤوليته أمام الله؛ بيهتم الإسلام بالتنمية من مختلف الجوانب دون تغليب قطاع عن آخر، ويكرس للتنمية المستدامة من خلال الحفاظ على الموارد المتاحة للأجيال القادمة ضمان لمبدأ الاستمرارية والاستدلال التنمية في الاقتصاد الإسلامي التنمية الاقتصادية من منظور إسلامي تنمية شاملة تهتم بالفرد ماديا وروحيا؛ يتيح التمويل الإسلامي العديد من الصيغ التي تضبطها جملة من الضوابط الشرعية التي تجعل من الممول شريكا في العملية الاستثمارية؛ يتنوع التمويل الإسلامي بشكل يتناسب مع مختلف المجالات التجارية، الصناعية، الزراعية وتتعداه إلى التكافل الاجتماعي الهبة، التبرع، العمل الخيري.

الفصل الثالث:

دراسة حالة بنك الإسلامي للتنمية

مقدمة الفصل

البنك الإسلامي للتنمية مؤسسة من المؤسسات المالية الإسلامية، معاملاتهم بينيه على أحكام الشريعة الإسلامية، وله دور فعال وأهمية كبيرة في دفع عجلة الاقتصاد العالمي، من خلال ما يقوم به من مساهمات ومشاريع تنموية تحقق أهداف التنمية المستدامة، فخصصنا هذت الفصل لمعرفة ما إذا حقق الأهداف التي أنشأ من أجلها، ومدى مساهمته في تحقيق التنمية المستدامة، من حلال عرض مجموعة من المشاريع التي قام بها والإعانات التي قدمها سواء لدوله الأعضاء أو أي دول أخرى تحتاج للدعم من أجل النهوض باقتصادها، تمثلت في مشاريع تهدف للقضاء على الفقر وأخرى تهدف إلى تحقيق الرفاهية والصحة الجيدة كما سلطنا الضوء على جملة من المبادرات التي واجه بها البنك الجائحة التي هزت اقتصاديات العالم جائحة فيروس كورونا ولتقديم الدراسة اعتمدنا على المباحث التالية :

المبحث الأول: تقديم البنك الإسلامي للتنمية.

المبحث الثاني: دور البنك الإسلامي للتنمية في تعزيز التنمية الاقتصادية.

المبحث الثالث: جهود البنك الإسلامي للتنمية في التخفيف من وطأة الفقر.

المبحث الأول: تقديم البنك الإسلامي للتنمية.

تأسيس البنك جاء كنتيجة للجهود الرامية لتعزيز التعاون الاقتصادي والتنمية بين الدول الأعضاء في المنظمة الإسلامية، ولتعزيز النمو الاقتصادي والتقدم الاجتماعي في العالم الإسلامي.

المطلب الأول: نشأة وتطور البنك الإسلامي للتنمية.

لقد مر البنك الإسلامي للتنمية بعدة مراحل قبل إنشائه، وكان ذلك تجسيدا لرغبة الدول الإسلامية للتعاون فيما بينها في مختلف المجالات الاقتصادية والمالية والمصرفية ويمكن اختصار هذه المراحل في بعض النقاط التالية:

1-نشأة منظمة المؤتمر الإسلامي:[1]

مؤتمر القمة الإسلامي الأول عقد في الرباط، المغرب، في الفترة من 22 إلى 25 سبتمبر 1969، وذلك بعد حريق المسجد الأقصى الذي أثار استنكاراً شديداً في العالم الإسلامي. كان هذا الاجتماع على مستوى ملوك ورؤساء الحكومات الإسلامية، وقد جاء بتوصيات مهمة وحث فيها على تعزيز التضامن الإسلامي والتعاون الثقافي والسياسي بين الدول الإسلامية.

التوصيات الرئيسية لمؤتمر القمة الأول شملت دعوة إلى عقد مؤتمر لوزراء الخارجية للدول الإسلامية في جدة، المملكة العربية السعودية، في مارس 1970، لبحث وتنفيذ القرارات المتخذة في المؤتمر الأول. وقد أسفر هذا المؤتمر عن إنشاء أمانة عامة دائمة للمؤتمر الإسلامي، والتي كانت تهدف إلى متابعة تنفيذ القرارات والتوصيات المتخذة من قبل المؤتمرات الإسلامية.

في أيار/مايو 1971، تم إعلان إنشاء منظمة المؤتمر الإسلامي بشكل رسمي، وهي تعتبر اليوم ثاني أكبر منظمة حكومية دولية بعد الأمم المتحدة. تضم المنظمة 57 دولة عضواً تمثل مختلف القارات، وتعمل كمنظمة تمثل الصوت الجماعي للعالم الإسلامي في المنتديات الدولية وتسعى لتعزيز التعاون بين الدول الأعضاء في مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والثقافية.

2- اقتراح إنشاء البنك الإسلامي للتنمية:[2]

في المؤتمر الثاني لوزراء الخارجية للدول الإسلامية الذي عُقد في كراتشي، باكستان، في الفترة من 26 إلى 28 ديسمبر 1970، تم اقتراح إنشاء بنك إسلامي أو اتحاد للبنوك الإسلامية. هذا الاقتراح تم تبنيه من قبل المؤتمر، وجاء ذلك موضحاً في البيان المشترك الذي أصدره المؤتمر والذي يتضمن العديد من القرارات والتوصيات.

[1] بقاش شهيرة، مرجع سابق، ص 158.

[2] ماجد إبراهيم علي، **البنك الإسلامي للتنمية**،الطبعة الاولى، دار النهضة العربية ،مصر، 1982، ص 222 ..

البند السادس عشر من البيان المشترك للمؤتمر الثاني في كراتشي يشير إلى هذا الاقتراح بإنشاء بنك إسلامي أو اتحاد للبنوك الإسلامية، وهذا يعكس التزام الدول الإسلامية بتعزيز النظام المالي والاقتصادي بمبادئ الشريعة الإسلامية واستخدامها في تنظيم الأنشطة المالية.

تمثل هذه الخطوة بداية هامة في تطوير البنوك الإسلامية التي تستند إلى مبادئ الشريعة الإسلامية، والتي تهدف إلى تقديم خدمات مالية تتماشى مع الأخلاقيات الإسلامية وتعزز التعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء في المؤتمر الإسلامي.

3-الدراسة المصرية لإنشاء نظام مصرفي إسلامي:

بناءً على الوثيقة التي قدمتها، هنا تفاصيل بشأن الجهود التي بذلتها جمهورية مصر العربية والتي أدت إلى إنشاء النظام المصرفي الإسلامي والأحداث التي تبعت ذلك:

بدايةً، بعد إعادة إحياء المشروع، قامت جمهورية مصر العربية بتشكيل لجنة تضم خبراء في الفقه الإسلامي والقانون والاقتصاد. تكلفت هذه اللجنة بإعداد دراسة شاملة بعنوان "الدراسة المصرية لإنشاء نظام مصرفي إسلامي". بعد الانتهاء من الدراسة، دعت مصر الدول الإسلامية لإيفاد مندوبيها لعرض الدراسة وتلقي الملاحظات.

عُقد اجتماع في القاهرة في الفترة من 7 إلى 9 فبراير 1972، حضره مندوبون من عدة دول إسلامية من بينها: السعودية، ليبيا، الأردن، السودان، المغرب، الجزائر، اليمن، إيران، أفغانستان، باكستان، إندونيسيا، ماليزيا، تركيا، غينيا، السنغال، الصومال، ومالي.

في هذا الاجتماع، تم تقديم الدراسة التي أعدتها مصر، وتم اعتماد عدة قرارات من قبل المؤتمر، منها:

- تأكيد أهمية إنشاء بنك إسلامي للعمل على إعادة بناء المجتمع الإسلامي وتقوية اقتصاده بمبادئ الشريعة الإسلامية والقيم الإنسانية.
- السعي لتحرير المعاملات المصرفية من المحظورات الشرعية وتطويرها وفقاً للأسس الاقتصادية المتطورة.
- دعوة لعقد أول مؤتمر لوزراء مالية الدول الإسلامية في جدة في 10 أغسطس 1974، والذي كان من أهدافه استكمال المناقشات والخطوات نحو تحقيق النظام المالي الإسلامي.

هذه الخطوات الأولى أسهمت في تعزيز النظام المالي الإسلامي ودفع الدول الإسلامية نحو تطبيق المبادئ الإسلامية في الأنظمة المالية والبنكية، مما يعكس التزامها بتعزيز التنمية الاقتصادية بما يتوافق مع قيمها ومبادئها الدينية.

الإعلان عن إنشاء البنك الإسلامي للتنمية:

تنفيذا لقرارات المؤتمرات السابقة أعلن عن إنشاء البنك الإسلامي للتنمية في المؤتمر الأول لوزراء المالية للدول الأعضاء الذي عقد في جدة في شهر ديسمبر 1973 وتم المصادقة على اتفاقية تأسيسه في المؤتمر الثاني لوزراء مالية الدول الإسلامية الذي عقد في جدة في 10 أغسطس 1974.

في الفترة من 12 إلى 15 يوليو 1975، عقد وزراء خارجية الدول الإسلامية دورتهم السادسة في جدة، وكانت الدورة تركز بشكل خاص على الجوانب الاقتصادية والاجتماعية للتعاون بين الدول الأعضاء. تم تأكيد سيادة الدول الإسلامية على مواردها الطبيعية، وأوصى المؤتمر بضرورة تحقيق وحدة الصف بين الدول الإسلامية في مواجهة أي ضغوط تتعرض لها هذه الدول.[1]

المطلب الثاني: الهيكل الإداري للبنك الإسلامي للتنمية

يتمثل الهيكل الإداري للبنك الإسلامي للتنمية بصفة عامة من[2]:

1-**مجلس المحافظين** :حيث أن كل دولة عضو في البنك تكون ممثلة في مجلس المحافظين بمحافظ ومحافظ مناوب، ويعقد مجلس المحافظين اجتماعات دورية مرة كل سنة ينظر من خلالها في حصيلة نشاط البنك للسنة السابقة، كما يضع خطط وسياسات البنك للسنة المقبلة.

2-**مجلس المديرين التنفيذيين** :يتكون من أربعة عشر عضوا سبعة منهم دائمون معينون من قبل الدول السبعة المالكة لأكبر الأسهم، والسبعة الباقين ينتخبون من قبل جميع المحافظين باستثناء محافظي الدول السبع المالكة لأكبر عدد من الأسهم، وتقدر مدة العضوية في المجلس بثلاث سنوات قابلة للتجديد .

3-**رئيس البنك** :ينتخب من قبل مجلس المحافظين لمدة خمسة سنوات قابلة للتجديد، حيث يرأس الجهاز الإداري للبنك ومجلس المديرين التنفيذيين.

4-ونظرا لتعدد الأدوار للبنك وتعقدها فقد قام البنك بإنشاء مجموعة من المؤسسات ليشكل بذلك ما يسمى مجموعة البنك الإسلامي للتنمية، تتكون هذه المجموعة باختصار من:

- **محفظة البنوك الإسلامية للاستثمار والتنمية** :حيث قام البنك الإسلامي بأخذ مبادرة دعوة المؤسسات الإسلامية الكبرى لتأسيس محفظة البنوك الإسلامية للاستثمار والتنمية، وقد تحقق ذلك بتاريخ 27-03-1987.

-**صندوق البنية الأساسية** :يعتبر الصندوق أول أداة خاصة تعمل بصفة مركزة على تمويل مشاريع البني الأساسية في الدول الأعضاء بالبنك، وتتمثل الأهداف الإستراتيجية للصندوق في البحث عن استثمارات طويلة الأجل لرفع رأس المال من خلال الاستثمارات في مشاريع البنية الأساسية.

[1] بقاش شهيرة، مرجع سابق، ص161،162.

[1] علام عثمان، **البنك الإسلامي للتنمية وتمويل التنمية في الدول الإسلامية**، رسالة ماجيستر في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2007، ص ص142،143.

-**المركز الدولي للزراعة الملحية** :يهدف المركز لتطوير استخدام أنظمة زراعة مستدامة من خلال استغلال المياه المالحة لزراعة المحاصيل، وقد قام المركز بإعادة وتنفيذ عدة مشاريع مهمة أهمها ما يلي:
-زيادة بذور النباتات المقاومة للملوحة، ومسح شامل للنباتات الملحية.

-تقييم وسائل الري واستخدام الأسمدة للحصول على أقصى إنتاجية

-**المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب** :أسس المعهد سنة 1989م ليقوم بالأبحاث والدراسات التي تربط بالنظام الاقتصادي المالي والمصرفي للدول الأعضاء لمساعدتها على تكييف معاملاتها مع أحكام الشريعة الإسلامية وتعزيز التعاون الاقتصادي فيما بينها.

-**المؤسسة الإسلامية لتنمية القطاع الخاص** :بهدف دعم المشاريع الاستثمارية ودعم المستثمرين والمؤسسات الصناعية والخدمات في الدول الأعضاء من أجل إعطاء دفعة قوية لاقتصاد الدولار أعضاء تم إنشاءه في نوفمبر 1999وتلعب المؤسسة دور أساسي لترقية وتطوير القطاع الخاص في الدول الأعضاء عن طريق تشجيع إنشاء وتوسيع وتحديث قطاعات الصناعة والخدمات.

-**صندوق حصص الاستثمار** :تم تأسيس هذا الصندوق سنة 1989وهو يهدف إلى تعبئة الموارد الإضافية للبنك المتمثلة في مصدر ربح الاستثمار في السوق وذلك بهدف تعزيز جهود البنك ودعم عملياته الموجهة لفائدة الدول الأعضاء.وتقوم فلسفة عمل الصندوق على أساس تمويل المشاريع التنموية في الدول الأعضاء وفق الصيغ التي
تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية وتختلف هذه الصيغ حسب فترة سدادها.

-**المؤسسة الإسلامية لتأمين الاستثمار وتأمين الصادرات** :تسعى المؤسسة إلى تشجيع تدفق الاستثمارات بين الدول الإسلامية وتوسيع وتحسين المعاملات التجارية بينها، وذلك من خلال توفير خدمات تامين الاستثمار وتأمين الصادرات.

-**صندوق العيش والمعيشة** :وهو صندوق مبتكر لتمويل المشاريع الإنمائية الملحة كما أنه يعتبر اكبر مبادرة إنمائية من نوعها حتى الآن في الشرق الأوسط.

-**صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف**:صندوق تمثل الغرض من إنشائه تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية من خلال تحسين حياة الأفراد في البلدان الأعضاء في البنك الإسلامي للتنمية والمجتمعات الإسلامية في البلدان غير الأعضاء.[1]

المطلب الثالث: أهداف البنك الإسلامي للتنمية وخصائصه

يهدف البنك الإسلامي للتنمية إلى دعم التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي لشعوب الدول الأعضاء والمجتمعات الإسلامية في الدول غير الأعضاء، مجتمعة ومنفردة، وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية

[1] علام عثمان، مرجع سبق ذكره،ص146-144

أولا: أهداف البنك الإسلامي للتنمية: [1]

إنشاء البنك الإسلامي للتنمية جاء لترسيخ مبدأ التضامن الإسلامي والتعاون المشترك بين الدول الإسلامية، ولتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية في شعوب الدول الأعضاء والمجتمعات الإسلامية بشكل عام، وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية. أبرزت مقدمة اتفاقية إنشاء البنك الإسلامي للتنمية أن الهدف الأساسي للبنك هو دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية لشعوب الدول الأعضاء والمجتمعات المسلمة بشكل جماعي وفردي، وذلك وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

الأهداف الرئيسية للبنك الإسلامي للتنمية تشمل:

1. الدعم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية بين الدول الأعضاء؛
2. تحقيق التكامل الاقتصادي بين الدول الأعضاء والمجتمعات الإسلامية؛
3. تطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية في تحديد أهدافه ووسائل تحقيقها.

البنك يعد أول مؤسسة مالية دولية تتبنى مبادئ الشريعة الإسلامية بشكل كامل، ويسعى منذ إنشائه إلى تمويل مشاريع تسهم في تحقيق التنمية المستدامة، وخاصة في مجالات تعزيز البنية التحتية، التعليم، الصحة، وتنمية الموارد البشرية. يتمثل التزام البنك بمساهمة إيجابية في التنمية في تمويل مشاريع للحد من الفقر في الدول الأعضاء، من خلال تقديم قروض ميسرة ومنح تستهدف القطاعات الحيوية لتحسين مستوى المعيشة والتنمية الاجتماعية.

بالتالي، يعمل البنك الإسلامي للتنمية كمؤسسة دولية تسعى لتحقيق التنمية الشاملة والمستدامة في الدول الأعضاء وتعزيز الاستقلال الاقتصادي من خلال استثمار الموارد الطبيعية وتعزيز القدرات البشرية، وذلك بما يتماشى مع القيم الإسلامية والأخلاق الإنسانية.

ثانيا: خصائص البنك الإسلامي للتنمية:[2]

البنك الإسلامي للتنمية هو بنك إنمائي متعدد الأطراف أُنشئ بموجب اتفاقية التأسيس التي تم توقيعها في 12 أغسطس 1974 في مدينة جدة، المملكة العربية السعودية، وبدأ البنك أنشطته رسمياً في 15 شوال 1394هـ الموافق لـ 20 شوال 1975م.

خصائص البنك الإسلامي للتنمية المهمة تشمل:

2عوف محمود الكفراوي، **النقود و المصارف في النظام الإسلامي**، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية، مصر، 1986، ص ص187-186 .
[1]بقاش شهيرة، مرجع سابق، ص165-164

1. **التنمية الاجتماعية والاقتصادية** :يهتم البنك بالتنمية الاجتماعية بالإضافة إلى التنمية الاقتصادية، مثل المساهمة في بناء المدارس والمستشفيات ودوره التنموي الاجتماعي من خلال الصناديق الخاصة.
2. **الصندوق لمعاونة المجتمعات غير الأعضاء** :يُعتبر إنشاء صندوق لمعاونة المجتمعات الإسلامية في الدول غير الأعضاء من بين الأولويات التي تمثلت في اتفاقية إنشاء البنك.
3. **التأثير الإيجابي في التنمية البشرية** :يساهم البنك في تحقيق التنمية البشرية الشاملة في العالم الإسلامي ويعينه على استعادة كرامتها.
4. **رسالة البنك** :تتمثل في النهوض بالتنمية البشرية الشاملة مع التركيز على التخفيف من الفقر، وتحسين الصحة والتعليم، وتعزيز الحوكمة، وتحقيق ازدهار للناس.
5. **الأعضاء والشروط** :يضم البنك 57 دولة عضواً من مختلف مناطق العالم، وله شروط دقيقة للانضمام، مثل عضوية البلد في منظمة التعاون الإسلامي والتزامه بالشروط المحددة من قبل مجلس المحافظين.
6. **الكيانات التابعة للبنك** :يتألف من خمسة كيانات، بما في ذلك البنك الإسلامي للتنمية ومعهد البنك الإسلامي للتنمية والمؤسسة الإسلامية لتنمية القطاع الخاص وغيرها.
7. **المقر والمراكز الإقليمية** :يتخذ البنك مدينة جدة، المملكة العربية السعودية، مقراً له، ويمتلك 11 مركزاً إقليمياً حول العالم، بما في ذلك في نيجيريا وقازاخستان وتركيا ومصر والسنغال وبنغلاديش ودبي وإندونيسيا وأوغندا والمغرب.
8. **الوحدة الحسابية** :يتم التعامل في البنك بالدينار الإسلامي، الذي يعادل وحدة من وحدات حقوق السحب الخاصة في صندوق النقد الدولي.
9. **اللغات الرسمية** :العربية هي اللغة الرسمية في البنك، بينما تعتبر الإنجليزية والفرنسية لغتين عملية إضافيتين.

تمثل هذه النقاط الخصائص الرئيسية للبنك الإسلامي للتنمية، الذي يعمل بموجب مبادئ الشريعة الإسلامية لتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول الأعضاء والمجتمعات الإسلامية بشكل عام.

المبحث الثاني: دور البنك الإسلامي للتنمية في تعزيز التنمية الاقتصادية

يسعى البنك الإسلامي للتنمية لتحقيق مجموعة من الأهداف المسطرة، و ذلك ضمن الوظائف و الصلاحيات المنصوص عليها في اتفاقية التأسيس، في المادة الثانية.

المطلب الأول: وظائف البنك الإسلامي للتنمية، موارده.

تشتمل وظائف البنك على تقديم أشكال مختلفة من المساعدة الإنمائية لتمويل التجارة ومكافحة الفقر من خلال التنمية البشرية، والتعاون الاقتصادي، وتعزيز دور التمويل الإسلامي في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

الفرع الأول: وظائف البنك الإسلامي للتنمية:[1]

وظائف البنك الإسلامي للتنمية تتضمن:

- **المشاركة في رؤوس أموال المشروعات والمؤسسات الإنتاجية في الدول الأعضاء:** يشارك البنك في تمويل رأس المال اللازم للمشروعات والمؤسسات الإنتاجية في الدول الأعضاء؛
- **الاستثمار في مشروعات البنيان الاقتصادي والاجتماعي:** يستثمر البنك في مشروعات البنية التحتية الاقتصادية والاجتماعية في الدول الأعضاء، سواء عبر المشاركة المباشرة أو طرق تمويل أخرى؛
- **منح قروض لتمويل المشروعات والبرامج الإنتاجية:** يقدم البنك قروضاً لتمويل المشروعات والبرامج الإنتاجية في القطاعين الخاص والعام في الدول الأعضاء؛
- **إنشاء وإدارة صناديق خاصة:** يقوم البنك بإنشاء وإدارة صناديق خاصة لأغراض معينة، بما في ذلك صندوق لمعاونة المجتمعات الإسلامية في الدول غير الأعضاء؛
- **النظارة على صناديق الأموال الخاصة:** يتولى البنك مهمة النظارة على صناديق الأموال الخاصة لضمان تحقيق الأغراض المحددة لها؛
- **قبول الودائع واجتذاب الأموال:** يقبل البنك الودائع ويجذب الأموال بأية وسيلة أخرى متاحة ومناسبة؛
- **المساعدة في تنمية التجارة الخارجية:** يقدم البنك الدعم لتنمية التجارة الخارجية بين الدول الأعضاء، خاصة فيما يتعلق بالسلع الإنتاجية؛
- **استثمار الأرصدة الفائضة:** يستثمر البنك الأرصدة الفائضة التي لا تحتاج إليها في عملياته بالطرق المناسبة؛
- **تقديم المعونات الفنية والتدريب:** يقدم البنك المعونات الفنية والتدريب للدول الأعضاء لتعزيز قدراتهم في مجال التنمية؛
- **إجراء الأبحاث الاقتصادية والمالية:** يقوم البنك بإجراء الأبحاث اللازمة لممارسة نشاطاته الاقتصادية والمالية والمصرفية، وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية؛

[1] ماجد إبراهيم، مرجع سابق ،ص320

- **التعاون مع الهيئات والمنظمات الدولية:** يتعاون البنك بالطريقة التي يراها مناسبة مع جميع الهيئات والمنظمات والمؤسسات ذات الأهداف المماثلة في إطار التعاون الاقتصادي العالمي؛
- **القيام بأي نشاطات أخرى:** يقوم البنك بأي نشاطات أخرى تساهم في تحقيق هدفه وتعزز دوره في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

هذه الوظائف تعكس تعدد الأدوار التي يقوم بها البنك الإسلامي للتنمية لدعم الدول الأعضاء وتعزيز التنمية المستدامة بما يتماشى مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

الفرع الثاني: موارد البنك الإسلامي للتنمية.[1]

1. **رأس المال:**

- رأس المال المصرح به عند تأسيس البنك كان 2000 مليون دينار إسلامي، مقسم إلى 200,000 سهم بقيمة اسمية للسهم الواحد 10,000 دينار إسلامي؛
- تم استكمال نسبة 50% من رأس المال المصرح به في بداية التأسيس؛
- يمكن زيادة رأس المال المصرح به بقرار يصدر بأغلبية ثلثي مجموع عدد المحافظين، الذين يمثلون ثلاثة أرباع مجموع أصوات الدول الأعضاء.

2. **الودائع:**

البنك يقبل الودائع من الحكومات والمؤسسات الخاصة ويديرها وفقًا لأنظمته.

- الإيداعات من الدول الأعضاء بشرط استخدامها وفقًا لقواعد البنك؛
- الأموال المحصلة من سداد القروض ومن بيع حصص البنك في رؤوس الأموال للمشاريع؛
- أية مبالغ أخرى تحصل عليها البنك أو توضع تحت تصرفه.

3. **موارد الصناديق الخاصة:**

- تشمل موارد الصناديق الخاصة:
- المبالغ التي يساهم بها الدول الأعضاء؛
- الأموال التي يخصصها البنك من صافي دخله الناتج من عملياته العادية؛
- الأموال المحصلة من عمليات تمويل الصناديق الخاصة؛
- الإيرادات الناتجة من عمليات تمويل الصناديق الخاصة.

هذه المعلومات تعكس تركيبة وإدارة رأس المال والودائع وموارد الصناديق الخاصة التي تساهم في دعم مشاريع التنمية والاستثمارات التي يقوم بها البنك الإسلامي للتنمية في إطار مبادئ الشريعة الإسلامية.

[1] ماجد إبراهيم، مرجع سابق ،ص322 .

المطلب الثاني: النشاط التمويلي للبنك الإسلامي للتنمية في الدول الأقل نموا (سنة 2020).

1-.تمويل مشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية:[1]

على الرغم من أن البنك الإسلاميَ للتنمية لعب دورً كبيرا من سنة 2020 للتصدي لمشكلات الجائحة، دعم التنمية الاجتماعية والاقتصادية في البلدان الأعضاء ومساعدة الجاليات الإسلامية في البلدان غير الأعضاء. ففي سنة 2020اعتمد 1.58مليار دولار أمريكي من موارده الرأسمالية العادية لعملياته الإنمائية الرئيسة، فضلا على تدخلات خاصة لمساعدة البلدان الأعضاء على مواجهة تأثيرات الجائحة. وقد استهدفت الاعتماد عوامل أساسية محركة للتنمية مثل رأس المال البشري،والبني التحتية، والزراعة، والأمن الغذائي.

2-.تطوير قدرات رأس المال البشري:

يعتبرِ محدِّدٌ أساسي من محددات النمو الاقتصادي، لأنه يزيد من إنتاجية العمل ورأس المال، وقد حصل قطاعا التعليم والصحة، وهما المصدران الرئيسان لتطوير قدرات رأس المال البشريٍ على اعتماد مجمعة قدرها504.3 مليون دولار أمريكي لتمويل 14عملية من موارد البنك الرأسمالية العادية سنة 2020.

3- قطاع التعليم:

لقد كلف مشروع لدعم التعليم الفني والتدريب المهني في أوغندا الى 35 مليون دولار أمريكي ، يرمي إلى تحويل القطاع الفرعيّ للتعليم الفنيّ والتدريب المهني إلى نظام شامل لتطوير المهارات الأزمة للتشغيل، وتحسينا لإنتاجية والنموُ .

ويدعم هذا المشروعَ خطة الحكومة،وهي "رؤية 2040"التي ترمي إلى تحويل أوغندا من بلد ريفي إلى بلد حديث ومزدهر في غضون 30سنة،"وذلك طبقا للخطة الإستراتيجية في قطاع التعليم (2011 – 2020)المسماة "تأهيل أوغندا".

4- قطاع الصحة:

80 مليون دولار أمريكي للمرحلة الثانية من مشروع دعم تطوير خدمات علاج الأورام في أوزبكستان من أجل تحسين فرص حصول السكان على الخدمات الآمنة والجيدة لعلاج الأورام، ويتوقع أن يمكن هذا المشروع نحو150,000 مصاب بالسرطان في أوزبكستان من الحصول على خدمات جيدة لعلاج الأورام بفضل تحسين المنشآت السرية وإدخال منهجيات حديثة وتكنولوجيات متقدمة.

261.72 مليون دولار أمريكي لدعم تعزيز النظم الصحية والتأهب لحالات الطوارئ في إندونيسيا، ويرمي هذا المشروع إلى تحسين توافر الخدمات الصحية الجيدة وإمكان الحصول عليها بتحديث ستة مستشفيات مرجعية وطنية ووحدات فنية عمودية في خمس مقاطعات في البلاد.

1التقرير السنوي للبنك الإسلامي للتنمية2020، ص49.

18.2 مليون دولار أمريكي لمشروع تعزيز الرعاية الصحية الأولية من أجل تحسين الصحة والتغذية في بوركينافاسو، ويرمي هذا المشروع إلى الحد من وفيات الأمهات وحديثي الولادة والرضع، وسيمكن من إنشاء25مركزاً للرعاية الصحية والاجتماعية و 100مركز صحي محلي في مناطق ريفية مختارة من أجل تحسين الوصول الجغرافي إلى خدمات الرعاية الصحية الأولية[1].

5-تمويل البني التحتية:

توفير البني التحتية الأساسية ضروريّ لتحقيق النموّ الاقتصادي على المدى البعيد. إذ يمكن لهذا النمو، الذي يواكبه رأسمال بشريّ قوي، أن يكون محركا للتنمية المستدامة. وقد التزم "البنك الإسلامي للتنمية" منذ زمن بعيد بدعم تطوير البني التحتية في البلدان الأعضاء بغية مساعدتها على تهيئة الظروف المواتية للاستثمار والتنافسية والتصنيع. وتشكل هذه العناصر معاً حجر الأساس لنموّ اقتصاديّ قوي وتنمية مستدامة. وفي إطار مواصلة هذه الجهود، اعتمد 726.7 مليون دولار أمريكي من الموارد الرأسمالية العادية سنة2020لتمويل مشاريع البني التحتية في البلدان الأعضاء، وهي مشاريع في ثلاثة قطاعات: الطاقة، والنقل، ومشاريع البني التحتية للمياه. ونسلط الضوء على بعضها فيما يلي:

6-قطاع الطاقة:

220 مليون دولار أمريكي للمشاركة مع حكومتي المملكة العربية السعودية ومصر في تمويل مشروع الربط الكهربائي بين في مصر والمملكة العربية السعودية، الذي تبلغ تكلفتهّ 1.7مليار دولار أمريكي، من أجل دعم النظام الكهربائيّ الموحّد الحالي، الذي هو أحد أكبر المشاريع في المنطقة. ونظرا للتفاوت بين أحجام أحمال هذين البلدين، فإن هذا المشروع سيساعد على إرسال الطاقة الكهربائية من المملكة العربية السعودية إلى مصر والعكس بسعة قصوى قدرها 3,000 ميغاوات اعتمادا على تقاسم الأحمال. 60مليون دولار أمريكي للمرحلة الثانية من مشروع أنبوب الغاز بين تركمانستان وأفغانستان وباكستان والهند، ويرمي هذا المشروع إلى تعزيز التعاون الاقتصادي شبه الإقليمي بين هذه البلدان الأربعة، بناء على احتياجات اقتصاد السوق، بتطوير استخدام موارد الغاز الطبيعي.

7-قطاع النقل:

17.8 مليون دولار أمريكي للسنغال من أجل ترقية المقطع الثاني من طريق داكار السريع، والهدف من هذه الترقية هو تحسين التنقل في المناطق الحضرية بتقليل الازدحام المروري وتحسين ظروف السفر وتقليل تكاليف النقل، وِّ توقع أن يؤدَي ذلك إلى تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية، ومن ثمّ إلى المساهمة في الحد من الفقر10ملايين دولار أمريكيّ من التمويل التكميلي لمشروع بناء الطريق الرابط بين بينديمبووكياهون في سرياليون، والهدف من هذا المشروع هو تحسين إمكان اتصالا لمقاطعات الزراعية الجنوبية الشرقية بالأجزاء الأخرى من البلاد وتطوير التجارة بين سيراليون والبلدين المجاورين لها، غينيا وليبيريا، ويتوقع أن يمكن تيسير نقل المنتجات الزراعية إلى مختلف مناطق السوق من تحسين دخل

[1]التقرير السنوي للبنك الإسلامي للتنمية2020، ص51-50

المزارعين وتجار المنتجات الزراعية والحد من الفقر.
210ملايين دولار أمريكي لترقية الطريق الرابط بينروينكونيي وأباك وليرا وأكول يبور في أوغندا. وهو مشروعة من يساعد الحكومة على تطوير نُظُم نقل كفئة ومرب أجل سدّ احتياجات اقتصاد سريع النموُ .

ويتوقع أن يمكن هذا المشروع، الذي يحتمل أن يحسن الترابط بين الأسواق في أوغندا باختصار مدة السفر وخفض تكاليف النقل، ويعزز السلامة الطريقة أيضا، من تيسير التنمية الاقتصادية والاجتماعية ويساهم بذلك في الحد من الفقر.

الجدول رقم 02:مجموع عمليات البنك حسب صيغ التمويل الكبرى

تمويل المشاريع			المساعدات الفنية			تمويل التجارة			عمليات المعونة الخاصة	
العدد	ملايين الدنانير الإسلامية	ملايين الدولارات الأمريكية	العدد	ملايين الدنانير الإسلامية	ملايين الدولارات الأمريكية	العدد	ملايين الدنانير الإسلامية	ملايين الدولارات الأمريكية	العدد	ملايين الدنانير الإسلامية
3367	49.661	71.899	2320	17344	2.526	4158	64524	91.368	2030	1268

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على بيانات التقرير السنوي للبنك الإسلامي للتنمية 2020

المطلب الثالث: إسهامات البنك الإسلامي للتنمية في القطاعات الاقتصادية :[1]

تتمثل أهم عمليات البنك الإسلامي للتنمية في تمويل الأنشطة الإنمائية المتعلقة بالقطاع العام، التي يفترض أن تنفذها حكومات البلدان الأعضاء، وأحد الجوانب الأساسية لهذا التمويل هو تمويل التعليم والصحة، اللذين يشكلان أساسي التنمية البشرية، وجانب آخر هو توفير البني التحتية، التي لها دور حاسم في تهيئة بيئة مواتية لازدهار الأنشطة الاقتصادية، وهو يشمل إقامة البني التحتية الخاصة بالنقل (الطرق، والسكك الحديدية، والموانئ، والمطارات)، والبني التحتية الخاصة بالطاقة مثل الكهرباء، كذلك تمول "مجموعة البنك" الأنشطة الاقتصادية تمويلا مباشر الحفز النمو، وتعزيز المعايش، والحد من الفقر، ويمول هذا النوع من التدخلات الإنمائية أساسا من موارد "البنك" الرأسمالية العادية، وفي سنةُ 2020اعتمد 1.58مليار دولار أمريكي لعمليات "موارد البنك الرأسمالية العادية"، وهو ما يمثل انخفاضاً طفيفا عن مبلغ 1.69مليار دولار أمريكيُ الذي اعتِمد سنة2019، وفي سياق مشهد التمويل الإنمائي العالمي غير المستقر بسبب الانكماش الاقتصادي العالمي العميق والمتزامن الناجم عن الجائحة، فإن ذلك المبلغ يعبر عن حرص شديد على تقديم الدعم الإنمائي للبلدان الأعضاء، وعلى قدر التقدم في تنفيذ

[1]التقرير السنوي لبنك التنمية الإسلامي 2020، ص

نموذج عمل "البنك"، تحسنت جودة التنفيذ، مما جذب موارد إضافية بفضل الشراكات واستثمارات القطاع الخاص، يشير التوزيع القطاعي لاعتماد موارد "البنك" الرأسمالية العادية إلى تخصيص 29.7% (469.34 مليون دولار أمريكي) لقطاع الصحة، و25.7% (406.74 مليون دولار أمريكي) للنقل، و17.7% (280 مليون دولار أمريكي) للطاقة، و13.4% (212 مليون دولار أمريكي) لقطاع الزراعة. بالإضافة إلى ذلك، تم تخصيص 2.5 مليون دولار أمريكي (2.5%) من اعتماد موارد "البنك" الرأسمالية العادية خلال عام 2020 للمياه والصرف الصحي والخدمات الحضرية، و 2.2% (35 مليون دولار أمريكي) للتعليم. وتم تخصيص النسبة المتبقية من 137.37 مليون دولار أمريكي (8.7%) لقطاعات أخرى.

من حيث المراكز الإقليمية، تم تخصيص 22.8 مليون دولار أمريكي (22.8%) من اعتماد موارد "البنك" الرأسمالية العادية لعام 2020 للبلدان الأعضاء التي يشملها المركز الإقليمي بألماتي (قازاخستان). يليه المركز الإقليمي بكمبالا (أوغندا) بنسبة 17.3% (272.95 مليون دولار أمريكي)، ثم المركز الإقليمي بجاكرتا (إندونيسيا) بنسبة 16.6% (261.72 مليون دولار أمريكي). وتم تخصيص النسب المتبقية للمراكز الإقليمية الأخر دولار أمريكي[1]، كما هو موضح في الشكل التالي:

الشكل رقم01: التوزيع القطاعي لصافي اعتماد موارد "البنك" الرأسمالية العادية.

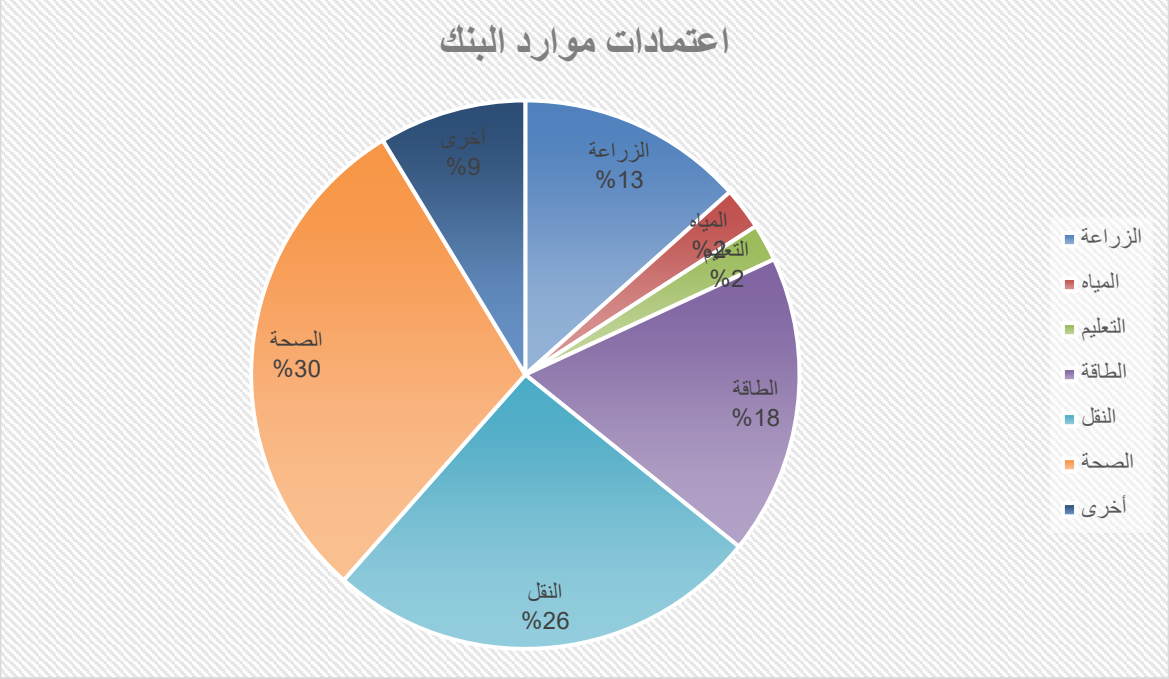

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على بيانات التقرير السنوي للبنك الإسلامي للتنمية 2020.

نلاحظ من خلال الشكل أن نسبة الصحة هي التي تتمثل اكبر نسبة لموارد البنك تمثل 30%، بينما النقل يحتل المرتبة الثانية بنسبة 26%، وتمثل قطاع الطاقة18% ويمثلون اكبر نسبة للبنك، بينما القطاعات المتبقية في تأخذ نسب قليل لا تتعدي 15%.

[1] التقرير السنوي للبنك الإسلامي للتنمية 2020، ص57 .

المبحث الثالث: جهود البنك الإسلامي للتنمية في التخفيف من وطأة الفقر .

سنتطرق في هذا المبحث للمشاريع التي قامت بها مؤسسات البنك الإسلامي للتنمية لدعم التنمية، من خلال مبادرات صندوق العيش والمعيشة، يليها صندوق تثمين ممتلكات الأوقاف.بالإضافة إلى مشاريع البنك لمواجهة والتصدي لفيروس كورونا.

المطلب الأول: صندوق العيش والمعيشة

تشكل صندوق العيش والمعيشة عن أموال مقدمة كمنح من المانحين بالإضافة إلى رأس مال اقر اضمن البنك الإسلامي للتنمية.

أولا: نبذة عن صندوق العيش والمعيشة

-تشكيل صندوق العيش والمعيشة:

في 25سبتمبر أطلق البنك الإسلامي للتنمية والجهات الشريكة له في التعاون الإنمائي صندوق العيش و المعيشة بقيمة 5.2مليار دولار برؤية مشتركة ترمي إلى انتشال أفقر الناس في البلدان الأعضاء من فقرهم، وتطمح إلى انقاد الملايين من الأرواح عبر القضاء على الفقر المدقع ومد يد العون للضعفاء في العالم، ويحتفظ بهذه الأموال في صندوق استئمان متعددة المانحين يديره البنك الإسلامي للتنمية، ويمكن للدول المنخفضة الدخل أو المتوسطة الدخل من الشريحة الدنيا أن تطلب بشرط لتمويل مشاريعها الزراعية والصحية ومشاريعها في مجال البني التحتية، وهذه المشاريع من شأنها أنتحرك النمو الاقتصادي في الدول الأعضاء وترفع من مستويات معيشة مواطنها الأشد فقرا.

-نطاق تغطية صندوق العيش والمعيشة

تستهدف موارد صندوق العيش والمعيشة الأعضاء الأقل نموا، والدول المتوسطة الدخل من الشريحة الدنيا، ولا يخصص البنك الإسلامي للتنمية أكثر من 51%من تمويل المشروع لأي بلد على حدي.

يساعد التمويل الميسر من صندوق العيش والمعيشة الأعضاء على الانتقال من مرحلة الاعتماد على برامج التنمية الممولة عن طريق المنح إلى مرحلة التنمية المستدامة التي يتم فيها الاعتماد على الذات،وذلك بهدف تحسين مستويات معيشة مواطنها.ويؤدي صندوق العيش والمعيشة دورا لا غنى عنه في تمويل المشاريع الإنمائية للدول الأعضاء، فمعظما لمشاريع التي يمولها صندوق العيش والمعيشة هي لفائدة الدول الأعضاء الأقل نموا أو الدول المتوسطة الدخل من الشريحة الدنيا.

المطلب الثاني: مشاريع البنك لمواجهة والتصدي لفيروس كورونا[1].

كانت سنة 2020سنة صعبة على المجتمع الإنمائي العالمي بسبب التأثيرات الاقتصادية لجائحة مرض فيروس كورونا المستجد، ولم تسلم البلدان الأعضاء في مجموعة البنك الإسلامي للتنمية عن الانكماش الاقتصادي العميق والمتزامن الذي زاد من حدة الصعوبات الإنمائية السابقة الوجود، وإذا كان الاقتصاد العالمي

1التقرير السنوي لبنك التنمية الإسلامي 2020، ص63-62.

قد انكمش بنسبة .3.3%سنة ، 2020فإن الاقتصاد الكلي للبلدان الأعضاء تقلص بنسبة 1.7%وهو انخفاض حاد عن معدل نمو بلغ 2.6%سنة 2019ولذلك صار دعم التنمية المستدامة ضرورة قصوى.

الفرع الأول: البرنامج الاستراتيجي للتأهب والتصدي.

هو مجموعة خاصة من التدخلات صممت لمساعدة البلدان الأعضاء على مواجهة وحل المشكلات الإنمائية الناجمة عن أضرار الجائحة وقد اعتمده مجلس المديرين التنفيذيين في أبريل 2019 لمساعدة البلدان الأعضاء على ما تبذله من جهود في سبيل الوقاية من تأثيرات الجائحة واحتوائها وتخفيفها والتعافي منها.

–ولهذا البرنامج مكونان رئيسيان: أولهما يتعلق بالتدخلات الصحية الاستعجالين لتعزيز نظم الرعاية الصحية، وثانيهما يتعلق بدعم وإنعاش القطاعات الاقتصادية والاجتماعية.ويقدم محور التصدي الذي يتمثل الهدف منه في انقاد الأرواح، خدمات الدعم الفورية اللازمة لمواجهة حالات الطوارئ باستخدام آليات تبادل المعارف والخبرات في إطار التعاون فيما بين الدول الجنوب ودول الشمال، ويهتم هذا المحور بتعزيز النظم الصحية ودعم برامج الأمن الغذائي وتعزيز قدرة الأعضاء على التأهب.

–ويقوم محور "الدعم" المتوسط المدى بتمويل التجارة والمنشآت الصغيرة والمتوسطة للحفاظ على الأنشطة في سلاسل القيمة الإستراتيجية الأساسية وضمان استمرار الإمدادات الضرورية لقطاعي الصحة والغذاء ويكون ذلك بإشراك القطاع الخاص واستخدام الأداة المفضلة المتمثلة في آلية خطوط التمويل، ويقدم محور الإنعاش "الدعم" البعيد المدى من أجل بناء اقتصاديات قادرة على الصمود على أسس متينة وتحفيز استثمارات القطاع الخاص على المساهمة في إنعاش الاقتصاد، ويهتم هذا المحور بتحسين قدرة الأنظمة الصحية على الصمود وذلك بتنفيذ مشاريع البني التحتية وتوفير المعدات اللازمة، وإضافة إلى ذلك يمكن هذا المحور من تنفيذ عمليات مواجهة التقلبات الدولية من أجل المساهمة في إنعاش الاقتصاد البلدان الأعضاء ويستهدف هذا المحور استثمارات تبلغ قيمتها تريليون دولار أمريكي بتمويل يقدمه البنك قدره 01مليار دولار أمريكي.

الفرع الثاني: تعاون "البنك الإسلامي للتنمية" وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب الأمم المتحدة للخدمات والمشاريع ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة" في سبيل مساعدة الكاميرون على مكافحة مرض "فيروس كورونا المستجد."

في سنة 2020وافق البنك الإسلامي للتنمية للكاميرون على ألية تمويل بقيمة 57.11مليون دولار أمريكي من أجل اتخاذ إجراءات فورية في مواجهة فيروس كورونا المستجد، بشراء معدات طبية وغير طبية أساسية كالماسحات الضوئية وأجهزة التنفس وسيارات الإسعاف وأجهزة الراديو المحمولة وأسرة المستشفيات ومعدات الحماية الشخصية، وستدعم هذه اللوازم الطبية وغير الطبية جهود العاملين المتصدرين في مجال الصحة وتحسين قدرة الاختبار والكشف المبكر ودعم إدارة حالات مرض فيروس كورونا المستجد، ومن ثم تعزيز النظام الصحي في الكاميرون.وتلقى النظام الصحي في الكاميرون في إطار مكافحة الجائحة دعما إضافيا من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الذي اعتمد 01.8مليون دولار أمريكي ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع الذي اعتمد9.0مليون دولار أمريكي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة التي قدمت 1.5مليون دولار أمريكي.

وفي سبيل ضمان تنفيذ منسق وفعال اتفق البنك الإسلامي للتنمية وحكومة الكاميرون على الاستفادة من آلية تنفيذ نظام الأمم المتحدة فسمح لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة بتنفيذ المشروع كله ومنه مكن البنك الإسلامي للتنمية، وقد مكن ذلك من تسريع عملية اقتناء اللوازم الطبية الطارئة وسيارات الإسعاف ومعدات المختبرات وغيرها من المواد الأساسية، ومن تعزيز السلسلة اللوجيستية لوزارة الصحة فيما تقدمه من دعم للمراكز الصحية في جهودها الرامية إلى الحد من انتشار مرض فيروس كورونا المستجد في البلد، وفي إطار عملية التنفيذ استخدمت منصة القطرية لإعداد التقارير ورصد المعلومات وتبادل الخبرات بشان مرض فيروس كورونا المستجد.[1]

الفرع الثالث: تنفيذ منحة قدرها 11مليون دولار أمريكي لتمويل مشروع التعليم في مواجهة مرض فيروس كورونا المستجد باليمن.

ينفذ البنك الإسلامي للتنمية مشروعا يتعلق بقدرة التعليم على الصمود في مواجهة مرض فيروس كورونا المستجد وذلك بفضل منحة قدرها 11مليون دولار أمريكي من الشراكة العالمية من أجل التعليم التي تساعد نحو 71 بلدا ناميا على توفير التعليم في أن يتلقى كل الأطفال تعليما أساسيا جيدا على أن تعطى الأولوية لمن هم أكثر فقرا ومن يعيشون في بلدان متضررة من الهشاشة، وجاءت هذه المنحة بعد اقتراح البنك مشروع التصدي لمرض فيروس كورونا المستجد والتعافي منه والقدرة على الصمود في مواجهة أثاره من أجل استمرار التعليم في اليمن، ومدة تنفيذ هذا المشروع 08 شهرا تبدأ من الفاتح ديسمبر 2020 ونظرا لتعقد الظروف في اليمن في ظل المشكلات السياسية والأمنية ومشكلات البني التحتية فإن التنفيذ يتطلب تدابير خاصة لتحقيق نتائج فعالة ومؤثرة، ويستعين البنك بجهات شريكة منفذة استراتيجيا مثل:المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم والصندوق الاجتماعي للتنمية في اليمن والوكالة التونسية للتعاون الدولي في إطار آلية تبادل المعارف والخبرات (منصة البنك المتعلقة بتبادل القدرات) استكمالا لهذا التدخل وإضافة إلى ذلك يتعاون هذا المشروع تعاونا وثيقا مع وزارة التربية والتعليم اليمنية ومع جهات فاعلة دولية تنشط في قطاع التعليم بهذا البلد ومنها الوكالة الألمانية للتعاون الدولي ومختلف وكالات الأمم المتحدة.

ويمكن هذا المشروع أساسا من توفير تعليم بديل بواسطة التلفزيون والراديو ووسائل التواصل الاجتماعي ومن دعم وزارة التعليم بأدوات إضافية لضمان استمرار التعلم خلال جائحة كورونا وبعدها وفضلا على ذلك سيساعد هذا المشروع نحو 7000مدرسة على اتخاذ التدابير الاحترازية اللازمة لفتح أبوابها من جديد بأمان وعودة أكثر من مليوني طفل كذلك ستنظم دورات تجديد المعلومات لنحو 250 مدرس.[2]

المطلب الثالث: تقييم مساعدات البنك الإسلامي للتنمية وأثرها على الاقتصاد الجزائري.

تتمتع الجزائر بعلاقات متميزة مع البنك الإسلامي للتنمية، باعتبارها أحد الأعضاء المؤسسين بلغ مساهمتها في رأس المال المكتتب مع نهاية سنة 2009 قيمة 0.3 مليون دولار بنسبة 1.9% من رأسمال البنك،وبلغ حجم

[1]التقرير السنوي لبنك التنمية الإسلامي 2020، ص66-65

[1] التقرير السنوي لبنك التنمية الإسلامي 2020، ص116.

المساعدات المقدمة من البنك إلى الجزائر خلال سنة 2020 حوالي2.945.7 مليون دولار، وهذا ما يوضحه الجدول أدناه:

الجدول رقم03:مجموع عمليات البنك حسب صيغ التمويل الكبرى للجزائر لسنة 2020.

تمويل المشاريع			المساعدات الفنية			تمويل التجارة			عمليات المعونة الخاصة		
العدد	ملايين الدنانير الإسلامية	ملايين الدولارات الأمريكية	العدد	ملايين الدنانير الإسلامية	ملايين الدولارات الأمريكية	العدد	ملايين الدنانير الإسلامية	ملايين الدولارات الأمريكية	العدد	ملايين الدنانير الإسلامية	ملايين الدولارات الامريكية
28	331.3	444.7	12	1.7	2.3	347	1932	2493.01	7	4.4	5.6

المصدر: من إعداد الطالبين: بالاعتماد على بيانات التقرير السنوي للبنك الإسلامي للتنمية 2020.

من خلال الجدول نلاحظ إن البنك قد قام بتمويلات متنوعة سواء من حيث الصيغ المالية المستخدمة أو من حيث تمويل المشاريع والمساعدات الفنية التجارة والتي تساهم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للجزائر وهو ما يدل على مساهمة البنك في الدفع بعجلة التنمية.

بالإضافة إلى ما سبق فان البنك الإسلامي للتنمية قام في سنة 2020 بتمويل مختلف القطاعات الاقتصادية والاجتماعية للجزائر كقطاع الصحة والصناعة والمياه والصرف الصحي حيث كانت الحصة الأكبر لقطاع الطاقة بمبلغ 146.5 مليون دولار، المياه والصرف الصحي بمبلغ 112.9 مليون دولار، الصناعة71 مليون دولار، والنقل ببلغ31.4 مليون دولار، وهذا ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم 04:التوزيع القطاعي لصافي الاعتماد من موارد "البنك" الرأسمالية للجزائر–ملايين الدولارات–

الزراعة	التعليم	الطاقة	الصحة	الصناعة	المعلومات والاتصال	النقل	المياه والصرف الصحي	اخرى
50.5	0.00	146.5	0.00	71.5	0.00	31.4	112.9	5.4

المصدر: من إعداد الطالبين: بالاعتماد على بيانات التقرير السنوي للبنك الإسلامي للتنمية 2020.

نستنتج من خلال المعطيات السابقة إن مختلف المساعدات المقدمة من البنك الإسلامي للتنمية ساهمت بشكل مباشر أو غير مباشر في الناتج المحلي الإجمالي للجزائر وهو ما يعطي أثرا واضحا للتنمية الاقتصادية.[1]

[1] التقرير السنوي لبنك التنمية الإسلامي 2020، ص.117

خلاصة الفصل

استطاع البنك الإسلامي للتنمية من خلال مختلف مشاريعه وتمويلاته لمختلف الدول الأعضاء الى تحقيق أهدافه، حيث يقوم البنك بتمويل مشاريع البني التحتية ومشاريع تنمية الزراعة وتامين الغذاء وتحسين المستوى المعيشي، حيث كان له الدور البارز في التنمية لسنة 2020 خاصة في ظل الجائحة الصحية لفيروس كورونا وما كان له تأثير في تعطيل عجلة التنمية خاصة في الدول الأقل نموا ويقوم البنك حاليا بإعداد رؤية بعيدة المدى لتحقيق أهداف تنموية شاملة بالتركيز على محاربة الفقر والارتقاء بالتعليم وتعميم الخدمات الصحية وتسيير إدماج اقتصاديات الدول الأعضاء فيما بينها وإدماجها باقتصاديات بقية الدول الأخرى .

خاتمة

الخاتمة:

إن الدفاع عن البنوك الإسلامية لا ينطلق من مجرد محتويات إيمانية فهو غير صحيح، ذلك لأن يوجد عدة اقتصادية متنوعة تبين على أن النظم التمويلية القائمة على المشاركة في الربح أو الخسارة تؤدي إلى تعبئة المدخرات بشكل أتم، وإلى توظيف الموارد التمويلية للبنوك في أفضل الاستخدامات الممكنة لها بالإضافة إلى تحقيق عدالة توزيع الدخل وبث روح المشاركة في نفوس أصحاب الأموال والمدخرات بدلا من السلوك السلبي المتمثل في "وضع أموالك في بنك ودع الآخرين يعملون، واضمن لنفسك مهما حدث لهؤلاء إيرادا منتظما ومضمونا"،كذلك فإن هناك اقتراحات مقدمة لإحياء المضاربة من جهة توظيف الموارد التمويلية في أفضل الأنشطة الاستثمارية، كل ذلك مما يخدم قضية التنمية الاقتصادية بشكل مباشر، وهو الأمر الذي يقارن بما تفعله البنوك التقليدية في البلدان النامية بما لديها من موارد تمويلية، فهذه البنوك لا تبالي في المقام الأول إلا باسترداد أموالها مع الفوائد، وليس لديها، ولم يكن لديها في أي وقت مضى منهجية ذاتية للمشاركة في عملية التنمية بشقيها الاقتصادي أو الاجتماعي. إن ما قد تشارك به هذه البنوك التقليدية في أنشطة إنتاجية يحدث تبعا لآليات السوق والربحية الخاصة، وفي إطار الضمانات، ويظل محصورا في المشروعات الكبيرة، وقد تصبح مشاركة هذه البنوك في أنشطة طفيلية لا تبالي بالتنمية أو في تحويل أموال خارج البلد أكبر من مشاركتها في الأنشطة الإنتاجية، وقد تقود عمليات التمويل بالفائدة إلى اختلالات في هيكل النشاط الإنتاجي أو إفراط في الاستهلاك أو في الاستثمار كما تؤكد النظريات الوضعية بسبب الاعتماد على آلية الفائدة، وكلمة أخيرة فإنه لكي تنجح هذه البنوك الإسلامية في دورها الإنمائي لا بد من توافر مناخ عام فيه جهد من الجميع، على المستويين الجزئي والكلي، يبذل لإحياء العمل بالشريعة الإسلامية دون إفراط أو تفريط، مناخ فيه نضج تدريجي من حيث التعرف على الثقافة الإسلامية ووعي بعقيدتها، خاصة في مجال الرزق، وفيه مساعدة من الجهات التشريعية ومن البنوك المركزية لمن يسعون لمحو الربا من المعاملات حتى لا نفضل من يعمل بالربا على هؤلاء، ومناخ فيه مؤسسات تعليمية وتدريبية تمد البنوك الإسلامية بحاجتها من الكفاءات البشرية.

نتائج الدراسة:

تستمد البنوك الإسلامية أسس ومبادئ نشاطها من قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية والتي تنهى عن التعامل بالربا أخذا وعطاء في جميع معاملاتها المصرفية وعلى مبدأ المشاركة في الربح والخسارة بين الطرفين، بحيث يتشاركان في الحصول على الكسب (العائد أو الربح) كما يتشاركان في تحمل الخسائر(المخاطر)،وبعبارة أخرى فإن الحق في الربح يكون بقدر الاستعداد لتحمل الخسارة.

وقد تم التوصُّل إلى النتائج التالية:

- على البنك الإسلامية أن تتبنى إستراتيجية شاملة من اجل دعم وتنمية قطاع المشرعات الصغيرة والمتوسطة؛
- الاهتمام بالدراسات والأبحاث الجديدة، لمواكبة التطورات الجديدة وتكييفها مع التمويل الإسلامي؛
- توعية أفرادا لمجتمع من خلال الإعلام وإقامة ندوات تبرز فيه أهمية التمويل الإسلامي ووضع أساليب تمكنيهم من تطور أنشطهم؛
- الاستغلال الأمثل لموارد البنك الإسلامي للتنمية واستخدامها في مشاريع استثمارية تنموية.

1. اختبار فرضيات الدراسة:

انطلاقا مما تم تناوله في هذه الدراسة، تظهر نتائج اختبار الفرضيات المطروحة على النحو التالي:

– الفرضية الأولى: تبين الدراسة أن البنوك الإسلامية لها دور في دفع عجلة التنمية الاقتصادية ويتجلى في تحقيق الشريعة الإسلامية في البنوك.

– الفرضية الثانية: تبين من خلال الدراسة أن نجاح التنمية الاقتصادية يتطلب إتباع استراتيجيات ونظريات واضحة منها النظرية المتوازنة وغير المتوازنة واستراتيجياتها.

–الفرضية الثالثة: تعتبر الفرضية الثالثة فرضية صحيحة، لأنه عند دراسة واقع البنك الإسلامي للتنمية تبين بأنه استطاع فرض نفسه في المجال الاقتصادي من خلال تعاملاته غير الربوبية، مما دفع البنوك التقليدية إلى فتح فروع إسلامية للتعامل وفقا للشريعة الإسلامية.

2. اقتراحات الدراسة:

انطلاقا من النتائج المتوصل إليها من خلال الدراسة الحالية، يمكن تقديم جملة من الاقتراحات كما يلي:

- ✓ تقوم البنوك الإسلامية على دعم جميع المشاريع التنموية من اجل المشاركة حتى ولو كان بمعدل ربحية أقل من البنوك التقليدية التي تتعامل بسعر الفائدة.
- ✓ توصلنا إلى معنى التنمية الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد التقليدي الربوي.

3. آفاق الدراسة:

ومن هذا المنطلق يمكن اقتراح بعض الدراسات التي قد تكون بمثابة نقطة الانطلاق للمهتمين والباحثين في هذا المجال مستقبلا، منها:

- ❖ العمل على التخلي على سعر الفائدة التي تتعامل به البنوك التقليدية والذي يخالف الشريعة الإسلامية.
- ❖ القضاء على العوائق أمام إنشاء البنوك الإسلامية والعمل من اجل تشجيعها حكوميا ونجاحها مستقبلا.
- ❖ العمل على تشجيع البنوك الإسلامية.

قائمة المراجع

أولا: المراجع باللغة العربية:

1. **الكتب:**

1. محمد محمود العلجوني، البنوك الإسلامية أحكام ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية،، الطبعة الأولي، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان ، 2008.
2. عصام مهدي، أحمد عبد العزيز الكشواني، حوكمة الشركات والبنوك في مصر ودولة الإمارات العربية المتحدة، موسوعة الكشواني القانونية للتشريعات الاقتصادية والمالية والاستثمارية في دول الإمارات العربية المتحدة، دار محمود للنشر والتوزيع، مصر 2022 .
3. مصطفي كمال السيد طايل، البنوك الإسلامية و المنهج التمويلي، الطبعة الأولي، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، 2012 .
4. محمد عبد المنعم أبو زيد، نحو تطور نظام المضاربة في المصارف الإسلامية،الطبعة الأولي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، مصر، 2000 .
5. علام عثمان ، أحمد عزوز، الصيرفة الإسلامية في الجزائر، الطبعة الأولي، ألفا للوثائق للنشر و التوزيع، الجزائر، 2023
6. حيدر يونس الموسوعي،المصاريف الإسلامية أداءها المالي وأثرها في سوق الأوراق المالية، ، الطبعة الأولي، دار اليازوري العلمية ، عمان 2011
7. حمزة عبد الكريم حمادة، مخاطر الاستثمار في المصاريف الإسلامية، الطبعة الأولي، دار حامد الحامد للنشر والتوزيع عمان،2015
8. نجاح عبد العليم عبد الوهاب أبو الفتوح،أصول المصرفية والأسواق المالية الإسلامية، الطبعة الأولي،عالم الكتب الحديثة للنشر، 2014،
9. حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصاريف الإسلامية، الطبعة الأولي،دار وائل للنشر والتوزيع ، عمان، 2010
10. إبراهيم فاضل الدبو، الاقتصاد الإسلامي دراسة وتطبيق،الطبعة الأولى،الطبعة الأولي، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، 2008
11. أحمد عرفة أحمد يوسف، التوازن في العقود وتطبيقاته المعاصرة"دراسة فقهية مقارنة"، الطبعة الأولى، دار التعليم الجامعي، مصر، 2019
12. فؤاد بن حدوا، الصرفة الإسلامية موسوعة علمية عن آلية عمل البنوك الإسلامية، الطبعة الأولي، ألفا للوثائق للنشر والتوزيع، الجزائر، 2021

13. يحي محمد جويدة، سياسات الاستثمار المالية، الطبعة الأولى، مؤسسة شباب الجامعة للنشر والتوزيع، مصر، 2017.
14. محمد صفوت قابل، نظريات وسياسات التنمية الاقتصادية،، الطبعة الأولي، دار النهضة العربية للنشر ، 2008.
15. علي جدوع الشرفات، التنمية الاقتصادية في العالم العربي، ، الطبعة الأولي، دار جليس الزمن، عمان، 2014 .
16. مدحت القريشي، التنمية الاقتصادية (نظريات وسياسيات وموضوعات)، الطبعة الأولي، دار وائل للنشر، عمان، 2007.
17. خالد محمد السواعي، التنمية الاقتصادية، الطبعة الأولي، عالم الكتب الحديثة، الأردن. 2020
18. براهيم حسين العسل، التنمية في الفكر الاسلامى، الطبعة الأولى، مجلد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 2006.
19. عباسي ميلود، التنمية المستدامة علي ضوء الشريعة الإسلامية ، الطبعة الأولي، عمان دار الأيتام للنشر والتوزيع، عمان، 2017.
20. ماجد إبراهيم علي، البنك الإسلامي للتنمية، الطبعة الأولي، دار النهضة العربية، مصر.1982.
21. عوف محمود الكفراوي، النقود و المصارف في النظام الإسلامي، الطبعة الأولي، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية، مصر، 1986.

2-أطروحات الدكتوراه:

1- بقاش شهيرة، دور البنوك الإسلامية للتنمية في دعم التنمية الاقتصادية في دول الأعضاء حالة الجزائر 2009-1990، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2012-2011

3- رسائل الماجستير:

1- علام عثمان، البنك الإسلامي للتنمية وتمويل التنمية في الدول الإسلامية، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2007.

4- مذكرات الماستر:

1. نصر الدين دسدوس، عبد الناجي بورزاق، الدور التنموي للبنك الإسلامي للتنمية، ، مذكرة ما ستر،، جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل، الجزائر2018/2019
2. نوي إسلام، زغلي موسي، دور البنوك الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة- دراسة حالة البنك السلام-، مذكرة ماستر، المدرسة العليا للتجار، الجزائر، 2021-2020.

3. مريم بود شيش، الصيغ التمويلية في البنوك الإسلامية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية – دراسة حالة – مذكرة ماستر، جامعة 8ماي 1945،الجزائر، 2013/2012

4. نصر الدين دسدوس، عبد الناجي برزاق، الدور التنموي للبنوك الإسلامية للتنمية، مذكرة ماستر، جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل الجزائر،2019-2018

5- المقالات في المجلات العلمية:

1. أشرف محمد دوابه، التنمية الاقتصادية رؤية إسلامية، العدد 2، المجلد 4، جامعة إسطنبول صباح الدين زعيم، تركيا، 2018.

2. أ. بوضياف ياسين،مقال التنمية الاقتصادية في الجزائر بين متطلبات الحاضر ورؤية مستقبلية، جامعة الشلف، الجزائر، 2016.

3. هناء فهمي أحمد عيسى، أسس التنمية في الفقه الإسلامي ورؤية مصر لتحقيق أهداف التنمية المستدامة2030، مجلة البحوث الفقهية القانونية، المجلد.27 العدد 38, جامعة الأزهر، مصر، 2022.

4. عبد الحفيظ بن سامي الرأسمال الاجتماعي ودوره في التنمية من منظور الاقتصاد الإسلامي- دراسة حالة دول منظمة التعاون الإسلامي-، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، المجلد 06، العدد 02، جامعة ورقلة.

6- المراسيم والقوانين والتقارير:

التقرير السنوي للبنك الإسلامي للتنمية2020